

"الربيع العربي" في الأمم المتحدة: بين الأمل واليأس

1. من الضمان المتبادل للإفلات من العقاب إلى المساءلة الانتقائية

لم تشهد أي من سنوات التاريخ الحديث، في أي وقت مضى، هذه الدرجة المرتفعة من الاهتمام والعمل من قبل الأمم المتحدة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والديمقراطية في العالم العربي. المفارقة أيضاً أنه لم تشهد أي من سنوات التاريخ الحديث هذا التغلغل العميق للاعتبارات السياسية وازدواجية المعايير العالمية بهذه القوة والوضوح مع جهود تعزيز وحماية حقوق الإنسان في العالم العربي!

غيرت حركات الاحتجاجات والثورات التي تجتاح العالم العربي بعمق النموذج السياسي الإقليمي والدولي والذي يضع جهود تعزيز وحماية حقوق الإنسان في المنطقة داخل سياق محدد. ولكن تلك الحركات لم تستطع أن تحدث تغييراً جوهرياً فيما يخص الاعتبارات السياسية الراسخة للدول الأكثر نفوذاً. غير أن الأمر الذي لا يثير الدهشة هو أنه في كثير من الأحيان، برهنت دول وكتل إقليمية، مثل المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية، وروسيا، والصين، ومجلس التعاون الخليجي، وجامعة الدول العربية، والدول أعضاء الاتحاد الأوروبي، إلى جانب حكومات أخرى- على عدم الرغبة أو القدرة على تبني سياسات متسقة ومبدئية لدعم الحركات الديمقراطية الحالية ولحماية حقوق الإنسان في العالم العربي.

كانت الموافقة الضمنية أو الصريحة لمجلس التعاون الخليجي بقيادة السعودية، هي نقطة الارتكاز التي ارتكز عليها عمل الدول الغربية (الولايات المتحدة الأمريكية، ودول الاتحاد الأوروبي) وبشكل أوسع المجتمع الدولي لحماية حقوق الإنسان، ولتقديم الدعم للحركات الديمقراطية في المنطقة. وكان أيضاً "دعم" جامعة الدول العربية - كهيئة سياسية- حاسماً لضمان عمل الأمم المتحدة. ومع ذلك، في حالة كل من سوريا وليبيا، وهي الدول التي كان للأمم المتحدة رد فعل قوي عليها في العالم العربي، لعب مجلس التعاون الخليجي دوراً محورياً لضمان دعم جامعة الدول العربية للتحرك الدولي - والذي وصل في بعض الأحيان إلى استخدام أساليب مشكوك في سلامتها من الناحية الإجرائية، ولا تتمتع دائماً بتأييد الأغلبية داخل الجامعة، للوصول إلى الموقف "المؤسسي" المنشود.

في هذا السياق، لم يتخذ المجتمع الدولي، سوى إجراءات محدودة جداً دون موافقة مجلس التعاون لدول الخليج أو جامعة الدول العربية، حيث منح حق الفيتو تقريباً للسعودية ومجلس التعاون لدول الخليج في مواجهة أي استجابة حقيقية دولية محتملة، تهدف إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحركات الديمقراطية في العالم العربي، وخصوصاً فيما يتعلق بمنطقة شبه الجزيرة العربية. وفي المقابل، استخدمت حكومة السعودية ومجلس التعاون لدول الخليج هذا الدور الحاسم في تشكيل السياسة الدولية لحقوق الإنسان والحقوق الإنسانية، لتحقيق طموحاتهم

الإقليمية لإضعاف تأثير إيران -والتي غالباً ما ينظر إليها من قبل السعودية وقادة دول الخليج من منظور الطائفية الدينية- ولوقاية شبه الجزيرة العربية من رياح التحول الديمقراطي¹.

وفي هذا الصدد، فإن دعم وقبول السعودية ودول مجلس التعاون لدول الخليج العمل الدولي بشأن الأوضاع في ليبيا بقيادة القذافي -وهي غريم إقليمي تقليدي سابق- وفي سوريا بقيادة بشار الأسد، -وهي حليف مقرب من إيران- قد أسفر عن اتخاذ الدول الأوروبية إجراءات حاسمة لبلورة مبادرات للأمم المتحدة، تهدف إلى حماية المدنيين من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني، و/أو محاسبة تلك الحكومات المسؤولة عن تلك الانتهاكات. وفي المقابل، فإن إصرار السعودية ومجلس التعاون الخليجي على إفلات قادة وحكومات اليمن والبحرين من العقاب على المستوى الدولي، بالرغم من القمع العنيف المماثل الواسع النطاق للحركات الاحتجاجية التي تمارسه تلك الحكومات، قد أسهم إلى حد كبير في انعدام الإرادة السياسية لدى الدول الغربية لقيادة أو المساعدة في تشكيل أي مبادرات مماثلة خاصة فيما يتعلق بتلك البلدان. بدلاً من ذلك، فقد لاقى الأوضاع في اليمن، وبشكل أكبر في البحرين، قدراً كبيراً من الصمت الدولي، وانعداماً كاملاً لحماية حقيقية من جانب الأمم المتحدة للمتظاهرين المؤيدين للديمقراطية ونشطاء حقوق الإنسان.

إن العلاقات والتحالفات السياسية طويلة الأمد التي تشكلت خلال سنوات الحرب الباردة، قد أثبتت أهميتها، إلى درجة، ما تسليم دول الغرب تقريباً للسعودية وقادة دول الخليج، فيما يتعلق بقضايا تعزيز الديمقراطية وحماية حقوق الإنسان إقليمياً. وهو ما يفسر إلى حد كبير لماذا رفضت روسيا والصين، وترددت حتى البلدان التي لها تاريخ في النضال من أجل التغيير الديمقراطي، مثل البرازيل، والهند، وجنوب أفريقيا في دعم عمل مجلس الأمن لضمان المساءلة الدولية عن الهجمات ضد المدنيين من قبل الحكومة السورية. كما عارضت أيضاً روسيا، والصين، والجزائر، ومصر جهود مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة للتحقيق في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك احتمالية وقوع جرائم ضد الإنسانية، ارتكبتها الحكومة السورية في سياق الاحتجاجات الجارية في البلاد.

خلال عام ٢٠١١، تغير نموذج التضامن السائد داخل مجموعة أعضاء جامعة الدول العربية لحماية أنفسهم بشكل جماعي من الانتقادات الدولية لحقوق الإنسان والإجراءات العقابية لانتهاكات حقوق الإنسان.² لتحل محله رغبة انتقائية ذات طابع سياسي بين بعض الدول العربية للسماح، بل ودعم الجهود الدولية التي تهدف إلى حماية

¹ ظهرت الأهمية التي تعلقها دول الخليج على ضمان التأثير على عمليات حقوق الإنسان على المستوى الدولي بدرجة ما بالعضوية الحالية لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة. هناك خمسة أعضاء حالياً بداخل مجلس حقوق الإنسان من دول عربية، منهم ثلاث دول من الخليج (السعودية، وقطر، والكويت، وليبيا، والأردن)

² من أجل تحليل أكثر تفصيلاً عن كيفية تصرف الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية كمجموعة لحماية كل منهم وحماية أنفسهم من المساءلة الدولية لانتهاكات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، انظر: التقرير السنوي لعام ٢٠١٠ لمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، "الدول العربية في الأمم المتحدة: الضمان المتبادل للإفلات من العقاب".

المدنيين من انتهاكات حقوق الإنسان، بحيث تبدو وكأنها تعزز الحركات الديمقراطية عندما يكون ذلك ملائماً من الناحية السياسية. فضلاً عن ذلك، فإن رغبة الحكومات العربية في السماح والتشجيع على المساءلة الانتقائية لحدود معينة، كان بدافع الخوف من إثارة انتفاضة واسعة النطاق داخل بلدانهم، أو تزايد تآكل شرعيتهم الإقليمية بين المواطنين العرب إذا ما بدوا بشكل واضح معادين لأي تطورات للديمقراطية في المنطقة.

نجح المواطنون الذين نزلوا إلى الشوارع في جميع أنحاء العالم العربي في تحدي وزعزعة الوضع الراهن، الذي ظل لفترة طويلة يجسد التعاون غير المشروط -الإقليمي والدولي- مع الديكتاتوريات العربية، التي تكتفي باتخاذ بعض الخطوات الرمزية هنا وهناك، بما يسهل على دول الغرب مهمة عدم إخضاعها للمحاسبة عن سجلها الحقوقي. مثال ذلك، القرار الذي اتخذه ملك السعودية في نهاية شهر سبتمبر الماضي بالسماح للنساء بالمشاركة والتصويت في الانتخابات، حتى وإن كانت تلك الانتخابات رمزية بشكل كبير. ولكن الآثار طويلة الأمد لتلك التغييرات في ديناميكيات السياسة الإقليمية والدولية لا تزال غير واضحة، وسوف تعتمد في المقام الأول على قدرة الحركات الاحتجاجية الداخلية على تحقيق مطالبها، وقبول حكوماتهم لآليات ومعايير المساءلة المنصوص عليها في منظومة حقوق الإنسان، وترجمة هذه الاحتياجات إلى نهج سياسي جديد يطبق من قبل الحكومات.

يرتبط النضال الوطني ارتباطاً وثيقاً ويتأثر بمدى رد فعل المجتمع الدولي لقمع الحكومات لتلك الحركات، التي تعمل من أجل الإصلاح الديمقراطي وحقوق الإنسان في العالم العربي، وظهر ذلك بشدة على مدار العام الماضي. فطالما اعتمدت معظم الحكومات -بما فيها البحرين ومصر وسوريا واليمن- على مزيج من القمع الداخلي، والدعم الدولي -دبلوماسي، مالي، أو عسكري- لإحكام قبضتهم على السلطة أكثر في مواجهة الإرادة السياسية لغالبية مواطنيهم، لذلك يمكن القول إن هيكل الحكم في تلك البلدان قادر على المزج بشكل فريد بين القمع الداخلي والاعتماد على الدعم الدولي له.

فيما يتعلق بالبحرين، ومصر، وسوريا، واليمن، فقد فشلت المؤسسات السياسية للأمم المتحدة، إلى حد كبير، في تقديم حماية ملموسة للكفاح من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان، وعرقلت عدد من الدول داخل تلك المؤسسات بشكل فعال اتخاذ إجراءات عقابية للقمع الذي تمارسه تلك الحكومات. هذا بدوره أسهم بشكل كبير في تعزيز قدرة هذه الحكومات على رفض التطورات الديمقراطية لقطاعات كبيرة من شعوبهم والاستجابة لها، بدلاً من التعامل بوحشية وعنف تجاههم. ونتيجة لذلك، بدأت النضالات السلمية من أجل الإصلاح الديمقراطي في تلك البلدان الأربعة، تتصاعد بقوة أكبر.

وفي هذا السياق، تزداد أهمية العمل على خلق إرادة سياسية دولية لإنهاء دعم الإفلات من العقاب للانتهاكات التي ترتكبها الحكومات في العالم العربي، فالاعتماد على القمع الداخلي والدعم الدولي له، كوصفة لضمان الاستقرار والحفاظ على الوضع القائم لم يعد صالحاً كاستراتيجية طويلة الأمد للحكومات العربية أو للحكومات التي لها

مصالح قوية في المنطقة. وقد لاحظ ذلك سفير باكستان عندما قال، متحدثاً نيابة عن منظمة التعاون الإسلامي خلال الجلسة الخاصة بشأن ليبيا لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في فبراير 2011، "لقد أتى فجر جديد، وتغيرت قواعد اللعبة، وسيتم اكتساح كل من لا يتقبل ذلك". وبالرغم من هذا الإدراك المتزايد، فإن في معظم الحالات لا يزال المجتمع الدولي غير قادر أو غير راغب في معالجة انتهاكات حقوق الإنسان في العالم العربي بشكل فعال، بل من الواضح أن الإرادة السياسية الدولية لوقف قمع الحركات المطالبة بالديمقراطية ووقف انتهاكات حقوق الإنسان قد تراجعت أكثر مع نهاية عام 2011، مما يهدد بالعودة إلى القاعدة السابقة، أي غطاء دولي للإفلات من العقاب للديكتاتوريين العرب، كما كان الحال في الأعوام السابقة.

مع بدء تراجع التضامن الإقليمي العربي للديكتاتوريات، انكشف بشكل أكبر مدى ازدواجية معايير عدد من الدول الكبرى تجاه قضايا حماية حقوق الإنسان في المنطقة بشكل مبدئي ومتسق. الأمر الذي جعل بعض المراقبين يؤكدون أن حركات الاحتجاج في العالم العربي تواجه، ليس فقط أجهزة الدولة القمعية والحكم الاستبدادي، ولكن عليها أيضاً أن تكافح ضد الأطراف الدولية الداعمة لحلفائها من الحكام المستبدين ضد الإرادة السياسية للشعوب التي يحكمونها. كان أحد انتصارات حركات الاحتجاج في العالم العربي هو الكشف عن هذا التحدي الأساسي والعميق الذي يواجه تعزيز وحماية حقوق الإنسان على المستوى الإقليمي بهذا الوضوح. لذا فمن الضروري الآن أن تغتتم المنظمات الفعالة في المجتمع المدني الدولي لحقوق الإنسان الوضوح غير المسبوق لتلك المعايير المزدوجة، وتحديد أولويات الجهود المبذولة لمحاربتها.

يعطي الفصل التالي لمحة عامة عن استجابة وعلاقة الأمم المتحدة، والدول الأعضاء فيها والآليات المختلفة لحقوق الإنسان بحركات الاحتجاج المطالبة بالديمقراطية المستمرة والتي برزت في العالم العربي خلال العام الماضي، وسيسرد التطورات الرئيسية التي بنى على أساسها التحليل الوارد آنفاً (القسم الثاني). وسيتم أيضاً تناول العديد من التهديدات المستمرة لنظام الأمم المتحدة الدولي لحقوق الإنسان والتي دعمتها أو بادرت بها الدول العربية والدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، وهو الموضوع الذي نوقش من قبل في الفصول المتعلقة بالأمم المتحدة في طبعات سابقة من هذا التقرير السنوي (القسم الثالث). بالإضافة إلى ذلك، سينظر الفصل الأخير في التطورات الجارية بشأن القضية الفلسطينية، بما في ذلك المحاولة الفلسطينية لتقديم طلب لعضوية الأمم المتحدة والاعتراف الكامل بدولة فلسطين (القسم الرابع). وأخيراً، يختتم هذا الفصل بلمحة عامة عن التحديات والفرص التي تواجه تعزيز وحماية حقوق الإنسان في العالم العربي في الأمم المتحدة.

2. الأمم المتحدة والربيع العربي: لمحة عامة

(1) سلوك وتطورات خاصة بالدول:

أ. تونس

بدأت الاحتجاجات واسعة النطاق المطالبة بالديمقراطية في تونس في ديسمبر ٢٠١٠، وفشلت وقتها الأمم المتحدة والمجتمع الدولي، إلى حد كبير، في الاستجابة في الوقت المناسب وبطريقة جماعية للاحتجاجات واسعة النطاق والهجمات اللاحقة على المتظاهرين في تونس. أسهمت مجموعة متنوعة من الأسباب في هذا الفشل بما في ذلك الطبيعة المفاجئة والعفوية للموقف/للوضع، إلا أن هناك عاملاً آخر مهماً، وهو غياب الإرادة السياسية لدى الحكومات، وجهود الجامعة العربية المتواصلة في السنوات السابقة لضمان إفلات الحكومات الاستبدادية في المنطقة من العقاب على المستوى الدولي.

في إطار الأمم المتحدة، أظهر فقط خبراء حقوق الإنسان المستقلون -المقررون الخواص في فرع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، ومسؤولين من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان- استجابة بشكل نشط وإدانة سريعة نسبياً للهجمات العنيفة ضد المتظاهرين التونسيين. في يوم ١٢ يناير 2011، بعد مقتل ٢١ متظاهراً خلال الأسبوع السابق، قامت المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان السيدة نافي بيلاي بإصدار بيان صحفي يتناول الهجمات ضد المتظاهرين في العالم العربي، وهو الأول من ضمن العديد من البيانات التي أصدرتها في عام ٢٠١١. قالت المفوضية السامية:

"حثت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، نافي بيلاي، يوم الأربعاء الحكومة التونسية على ضمان أن تكف قوات الأمن التابعة لها عن استخدام القوة المفرطة ضد المتظاهرين، ودعتها إلى بدء تحقيقات تتسم بالشفافية والمصادقية في الوفيات التي وقعت خلال الاحتجاجات الأخيرة... وأعربت بيلاي أيضاً عن قلقها إزاء تقارير تفيد بحدوث اعتقالات واسعة النطاق، بحق المدافعين عن حقوق الإنسان والمدونين الداعين إلى احترام مبادئ حقوق الإنسان الأساسية، مثل حرية التعبير، فضلاً عن تقارير حول التعذيب والمعاملة السيئة التي يتلقاها المعتقلون في تونس."³

بعد يومين، أصدر مجموعة من المقررين الخواص بياناً مشتركاً بعنوان "يجب أن تصبح الكلمات حقيقية واقعية، يجب أن ينتهي الاستخدام المفرط للقوة" يتضمن طلباً مماثلاً للحكومة التونسية⁴. وقد لعب العديد من البيانات الصحفية، والتصريحات، والمشاركة القوية من جانب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والإجراءات الخاصة دوراً حاسماً في تركيز الاهتمام، وإضفاء شرعية على مطالب المتظاهرين في العالم العربي خلال عام ٢٠١١. ساعدت هذه التعليقات من قبل خبراء حقوق الإنسان المستقلين التابعين للأمم المتحدة بخصوص هجمات

³ <http://www.un.org/arabic/news/fullstorynews.asp?newsID=14274>

⁴ <http://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=10635&LangID=E>

الحكومات والقمع الذي لاقته الحركات المطالبة بالديمقراطية في تونس ومصر وأماكن أخرى، إلى حد كبير، في ضمان تناول الأمم المتحدة والدول الأعضاء التطورات ضمن الإطار القانوني لمنظومة حقوق الإنسان في المستقبل. وليس فقط باعتبارها ظواهر سياسية. وبهذا المعنى فإنهم يظهرون مدى أهمية الدور الذي يلعبه خبراء حقوق الإنسان المستقلون في الأمم المتحدة - بعيداً عن تدخل الحكومات - مما يمكن أن يضمن مركزية مسألة حقوق الإنسان في الشؤون الدولية.

لقد أخذت الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان خطوة إيجابية لضمان الانتباه إلى تونس خلال جلسته السادسة عشر (مارس ٢٠١١)، ولكن كان ذلك بعد أن كانت العملية الانتقالية في تونس قد بدأت، وبعد التأكد من موافقة الحكومة التونسية الانتقالية. في يوم ٢٤ مارس قام مجلس حقوق الإنسان باعتماد قرار كان قد طرحه الاتحاد الأوروبي بشأن "التعاون بين تونس ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان". وكان القرار مهتماً من ناحية الشكل، ولكن سطحياً من ناحية المضمون، إلا أنه يمثل سابقة لخضوع حكومة عربية بشكل طوعي لقرار لمجلس حقوق الإنسان موجه لدولة بعينها، للمرة الأولى التي يتم فيها اعتماد قرار في مجلس حقوق الإنسان يخاطب فيه دولة من شمال أفريقيا. وبذلك يكون القرار قد وضع سابقة مهمة ليشهد على النهج التعاوني التي تتبناها الحكومة التونسية الجديدة تجاه منظومة حقوق الإنسان الدولية.⁵

في ١٩ يناير، بعد خمسة أيام من رحيل الرئيس السابق بن علي، قامت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بأخذ خطوة جريئة بإعلان اتفاق ثنائي مع الحكومة التونسية لإرسال فريق لتقييم حالة حقوق الإنسان في تونس للمساعدة في صياغة توصيات متعلقة بحقوق الإنسان في المرحلة الانتقالية لتونس، وجاءت تلك البعثة بعد أسبوع من الإعلان عنها في الفترة من ٢٦ يناير إلى ٢ فبراير ٢٠١١. وأكد تقييمها⁶ أن "حقوق الإنسان كانت من الأسباب الجذرية لمطالبة الشعب التونسي بالحرية والكرامة والعدالة الاجتماعية، ولحقة تتميز باحترام حقوق الإنسان، والتحرر من الخوف والحاجة". وكانت إحدى توصيات بعثة التقييم، أن تقوم الحكومة الانتقالية التونسية بـ"تعزيز...التعاون مع منظومة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك التعاون مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛ وإصدار دعوة مفتوحة للمقرررين الخواص؛ والتصديق على معاهدات حقوق الإنسان، ومراجعة التحفظات عليها."

وفي بادرة إيجابية قامت الحكومة التونسية بزيادة تعاونها، إلى حد كبير، مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان، والتزامها القانوني بمعايير حقوق الإنسان خلال العام الماضي، وبطريقة تتجاوز التوصيات الأصلية للمفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وفي ١٠ فبراير كتبت وزارة الشؤون الخارجية للمفوضية السامية تطلب فتح مكتب للمفوضية في تونس، ونقلت الوزارة في هذا الخطاب "عزم الحكومة الانتقالية، على وضع حقوق الإنسان

⁵<http://daccess-dds-y.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/G88/127/11/PDF/G1112788.pdf?OpenElement>
⁶http://www.ohchr.org/Documents/Countries/TN/OHCHR_Assessment_Mission_to_Tunisia_ar.pdf

في صلب عملها اليومي وبرامجها المستقبلية". وقد تم افتتاح مكتب المفوضية في يوليو ٢٠١١ ليصبح بذلك أول مكتب لها في شمال أفريقيا، وعلى مدار العام قامت المفوضية بتقديم المساعدة والمشورة من خلال خبرائها في تونس بشأن العديد من الإصلاحات، منها المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، والعدالة الانتقالية، وإصلاح القطاع الأمني.⁷ فضلاً عن ذلك، قامت الأمم المتحدة في الأول من مارس، بناء على طلب من الحكومة التونسية المؤقتة، بإرسال بعثة رفيعة المستوى لتقييم الاحتياجات الانتخابية، ووضع برنامج للمساعدة في إيجاد تدابير لدعم هيئة الإدارة الانتخابية، وللمساهمة في تعزيز المشاركة الشاملة في العملية الانتخابية من جانب النساء ومجموعات المجتمع المدني على نحو خاص في تونس.⁸

تعهدت الحكومة التونسية أيضاً بالتصديق على عدد من الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (والذي يسمح للجنة الفرعية لمنع التعذيب بزيارة أماكن الاحتجاز، والنظر في معاملة الأشخاص المحتجزين هناك)؛ والبروتوكول الاختياري الأول للعهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية (والذي يسمح بالنظر في الشكاوى الفردية)؛ والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري؛ ونظام روما الأساسي لمحكمة الجناية الدولية. وقعت جميع تلك التصديقات في يونيو ٢٠١١.

قامت الحكومة التونسية مؤخراً بإصدار دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة، وبالرغم من صدور تلك الدعوة المفتوحة فلم يزر أي من المقررين الخواص تونس في عام ٢٠١١، ولربما كان ذلك بسبب الانتخابات الأخيرة والعبء الثقيل الواقع على الدولة بسبب عملية الإصلاح الداخلي. ويؤمل أن تقوم في عام ٢٠١٢ الحكومة الجديدة بالبداية في تيسير زيارة المقررة الخاصة المعنية باستقلال القضاة والمحامين، والمقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، والمقرر الخاص المعني بحرية التعبير، والمقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وفي تكوين جمعيات (عدد منهم كانوا قد طلبوا زيارة تونس منذ وقت طويل).

بالمقارنة مع التزام الحكومة المؤقتة التونسية بتعزيز تعاونها مع والالتزام بالنظام الدولي لحقوق الإنسان، فإن سلوك وسياسات تونس في الأمم المتحدة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في إطار الاحتجاجات المطالبة بالديمقراطية في الدول العربية الأخرى كانا ضعيفين نسبياً. كانت الوفود التونسية للأمم المتحدة في نيويورك وجنيف سلبية في معظم ما يتعلق بالأوضاع في البحرين ومصر وليبيا وسوريا واليمن، ويبدو أن الدبلوماسيين التونسيين قد تبنوا موقف "الانتظار والترقب"، وهو نهج غير معرقل ولكنه غير نشط أيضاً. من الملاحظ أن تونس لم تشارك في تقديم مشروع قرار أو توقيع على دعم أي من جلسات مجلس حقوق الإنسان الخاصة الثلاثة

⁷ <http://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=11239&LangID=E>
⁸ http://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/&referer=/english/&Lang=A314/66

بشأن الأوضاع في سوريا التي انعقدت في أبريل وأغسطس وديسمبر ٢٠١١. في حين أن تونس ليست دولة عضواً في مجلس حقوق الإنسان، إلا أن الدول المراقبة لديها القدرة على المشاركة في تقديم قرارات والتوقيع على طلبات لجلسات خاصة من أجل بناء توافق في الآراء وتقديم الدعم السياسي. على العكس من ذلك قامت ليبيا والأردن والسعودية وقطر والكويت بالمشاركة في اقتراح دعم وتقديم جلسة أو أكثر من الجلسات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان بشأن الأوضاع في سوريا، لذلك من الضروري أن تأخذ السياسات التونسية خطوة للأمام داخل الأمم المتحدة بأن تبدأ تعكس بشكل أقوى التطلعات والمبادئ التي ألهمت الثورة التونسية، وخاصة فيما يتعلق بالنضال من أجل الديمقراطية داخل البلدان العربية الأخرى.

ب. مصر:

جرت العادة يتميز أن سلوك مصر في إطار منظومة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة بعرقلة المبادرات الإيجابية لحقوق الإنسان عملاً بسياسات من شأنها إضعاف هذه المنظومة.⁹ على النقيض من تونس لا يبدو أن السلوك السلبي للحكومة المصرية مع منظومة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة قد تغير بشكل ملحوظ خلال العام الماضي، مما يعكس وجود انعدام واضح للإرادة السياسية على المستوى الوطني لإجراء إصلاحات جوهرية لحقوق الإنسان.

بعد وقت قصير من الإطاحة بالرئيس السابق حسني مبارك في ١١ فبراير ٢٠١١، بسبب الاحتجاجات الواسعة المطالبة بالديمقراطية بدا لفترة وجيزة أن مصر قد تتبع مسار تونس، وتبدأ علاقة بناء وتعاونية مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة. في حالات متعددة تعهدت مصر بالتصديق على عدة صكوك دولية (منها نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية)، والنظر في إصدار دعوة مفتوحة للإجراءات الخاصة (المقررين الخاص)، والسماح بفتح مكتب إقليمي للمفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان في القاهرة، لكن إلى وقتنا هذا لم يتم تنفيذ أي من تلك الإجراءات. بالإضافة إلى عدم إصدار دعوة مفتوحة إلى المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة (خبراء حقوق الإنسان المستقلين) التابعة لمجلس حقوق الإنسان، توقفت الزيارات والموافقة عليها لهم لزيارة مصر بعد أن شهد نشاطاً ملحوظاً خلال الفترة بين ٢٠٠٩-٢٠١٠، وسمح فقط بزيارة المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة في عام ٢٠١١. فضلاً عن

⁹ انظر الفصول المتعلقة بالأمم المتحدة في التقارير السنوية لمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان لعام 2008 و2009 و2010،

ذلك تم تسريب معلومات في سبتمبر عن أن الحكومة المؤقتة المصرية قد أخذت قراراً بعدم السماح للمفوضية السامية بفتح مكتبها الإقليمي في القاهرة، وبعدها تعرضت الحكومة المصرية لضغط كبير بشأن هذه المسألة قام موظفون في وزارة الخارجية بالتأكيد لعدد من الأشخاص بأنه سيتم بالفعل السماح بافتتاح المكتب في القاهرة. ولكن لا يبدو عملياً أن هناك أي جهد جاد من قبل الحكومة لمساعدة المفوضية السامية على فتح هذا المكتب، مما يضع مزيداً من التساؤلات حول نوايا الحكومة في هذا الشأن.

على المستوى الوطني، يعكس سلوك مصر في الأمم المتحدة رغبة في استعمال لغة حركات الاحتجاج التي أطاحت بمبارك، ولكن دون اتخاذ خطوات ملموسة كافية لتغيير سلوك الحكومة المصرية، بما يتسق مع أهداف الثورة الإصلاحية. وعلى سبيل المثال، المندوب الدائم لمصر لدى منظمات الأمم المتحدة بجنيف، بشكل متكرر محافل حقوق الإنسان في الأمم المتحدة للإدلاء ببيانات إنشائية عظيمة للتعبير عن النوايا والأهداف الرسمية، وأثناء استعراض ملف مصر أمام لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل في يونيو ٢٠١١. حيث قال إن "الثورة المصرية قد طالبت بالكرامة وحقوق الإنسان والحرية والعدالة الاجتماعية وتمكين الشباب، ومن الآن فصاعداً سوف تستمد الحكومة الجديدة سياساتها من تلك المثل العليا." ومع ذلك، عندما استجوبت لجنة حقوق الطفل مراراً الوفد المصري بشأن استخدام العنف ضد الأطفال¹⁰ على يد قوات الأمن مما أدى إلى مقتل الأطفال أثناء الاحتجاجات، وسياسة اعتقال واستجواب الأطفال في السجون العسكرية تحت الأحكام العرفية! وحرمانهم من ضمانات المحاكمة العادلة، بسبب مشاركتهم في أنشطة مطالبة بالديمقراطية، لم يرد الوفد المصري على جوهر الأسئلة، أو يتعهد بتقديم التزامات للإصلاح، واكتفى الوفد بالقول ببساطة إنه "...اعتباراً من يناير ٢٠١١ لم يتم احتجاز أي أطفال في السجون العسكرية. وإنه لا يوجد لديهم بيانات عن عدد الأطفال المحتجزين بموجب الأحكام العرفية."¹¹

مع الأسف نجحت الوعود بالتعاون مع الأمم المتحدة والتصريحات المبهمّة حول النوايا الإيجابية بشأن الإصلاح الوطني لوضعية حقوق الإنسان، جنباً إلى جنب، مع التلويح بتهديدات بالعواقب الدبلوماسية الانتقامية من الحكومة المصرية، في ضمان أن تتجاهل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وخبراء الإجراءات الخاصة والمفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان تسليط الضوء على التصعيد غير المسبوق للانتهاكات التي ارتكبتها المجلس العسكري طوال عام ٢٠١١. نظراً لمشاركة مصر الدبلوماسية المؤثرة منذ زمن طويل داخل الأمم المتحدة، كانت محاولات المنظمات غير الحكومية لضمان أن ينظر مجلس حقوق الإنسان والدول الأعضاء بشكل حقيقي في انتهاكات حقوق الإنسان التي تمارسها الحكومة المصرية - بما في ذلك خلال ذروة الاحتجاجات

¹⁰ بشكل عام في القانون الدولي "يعنى الطفل كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة"

http://www.unicef.org/arabic/crc/files/crc_arabic.pdf

¹¹ <http://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=111120&LangID=E>

الوطنية في يناير وفبراير - غير قادرة على حشد الإرادة السياسية اللازمة لضمان إدانتها. وأظهرت الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي وعدد من الدول في مناطق أخرى باستمرار تفضيلاً قوياً لعدم مواجهة مصر بشأن تلك الانتهاكات في أي من آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة. على الرغم من ذلك، ففي جلسة مجلس حقوق الإنسان في سبتمبر، أعرب الاتحاد الأوروبي عن قلقه بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في مصر في بيان بعد صمت طويل على هذه الاعتداءات، ولكن لم يحاول الاتحاد الأوروبي أن يقود أي إجراء بشأن هذه الانتهاكات في مجلس حقوق الإنسان. ونتيجة لانعدام الإرادة السياسية، لم يتم التعامل مع انتهاكات حقوق الإنسان الواسعة النطاق ضد المتظاهرين والحركات المطالبة بالديمقراطية في مصر من قبل أي هيئة للأمم المتحدة، بما في ذلك مجلس حقوق الإنسان؛ هذا الفشل الصارخ قد أسهم على الأرجح في تصاعد مثل هذه الانتهاكات في مصر خلال العام الماضي.

خلال عام 2011، كان من الواضح أن كلا من المفوضية السامية والإجراءات الخاصة قد همشوا وضع حقوق الإنسان المتردي في مصر. بعد اتخاذ إجراءات قوية للفت الانتباه إلى خطورة الهجمات ضد المتظاهرين المصريين في يناير وفبراير، التزمت تلك الآليات في الأمم المتحدة الصمت بشكل كبير إزاء انتهاكات حقوق الإنسان الواقعة في البلاد. في بداية فبراير وافقت الحكومة المصرية على أن ترسل المفوضية السامية بعثة تقييم لأوضاع حقوق الإنسان في مصر، وذلك بعد طلبات متزايدة لعقد جلسة خاصة بشأن الأوضاع في مصر في مجلس حقوق الإنسان، وبالفعل جاءت هذه البعثة إلى مصر في الفترة ما بين 27 مارس و4 أبريل، وأعلنت المفوضية السامية النتائج العامة لتلك البعثة في 5 أبريل. ولأكثر من ستة أشهر بعد هذا التاريخ، لم تتناول أي من المفوضية السامية أو الإجراءات الخاصة الوضع المتدهور لحقوق الإنسان في مصر. في 10 أكتوبر تضمنت "مذكرة إحاطة" قامت المفوضية السامية بإصدارها حول عدد من البلدان في جزء منها رداً على ما أصبح يعرف باسم "مذبحة ماسبيرو". لم تحصل المذبحة إلا على سبعة سطور فقط في نهاية المذكرة، وذلك بالرغم من مقتل 27 شخصاً وجرح المئات، معظمهم من المسيحيين الأقباط، في حادث يبدو أنه تم فيه تنسيق استخدام القوة المميتة من قبل قوات الأمن المصرية، بما في ذلك التحريض على العنف ضد المتظاهرين في محطات التلفزيون الحكومية، ولم تُدُن المذكرة ولم تحدد الدور التي لعبته الحكومة في ارتكاب تلك الجرائم¹². وتناولت المفوضية السامية متأخراً في منتصف نوفمبر القمع غير المسبوق لمنظمات المجتمع المدني التي تعمل في مجال حقوق الإنسان والمحاكمات العسكرية للمدنيين، وعادت المفوضية السامية والإجراءات الخاصة للتعامل بجدية مرة أخرى بشأن الوضع في مصر، فقط بعدما عادت الاحتجاجات الواسعة والاستخدام المفرط للقوة في الظهور في آخر نوفمبر.

¹² <http://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=11481&LangID=E>

لذلك من الضروري أن يظهر كل من المفوضية السامية والإجراءات الخاصة التزاما ثابتا لرصد ولفت النظر بالقوة إلى التطورات السلبية في حالة حقوق الإنسان في البلاد، وذلك نظراً لخطورة انتهاكات حقوق الإنسان التي تهدد عملية انتقال حقيقية إلى الديمقراطية، في ظل غياب الإرادة السياسية لدى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة للتركيز على الأوضاع في مصر.

وقد أظهر سلوك ممثلي الحكومة المصرية لدى نظام حقوق الإنسان في الأمم المتحدة طوال عام 2011 عداً مستمراً نحو المبادرات التي تهدف إلى تعزيز آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة و/أو تتناول حالات معينة لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. أثناء استعراض عمل وأداء مجلس حقوق الإنسان والذي انتهى في بداية عام 2011، لعبت مصر دوراً قيادياً في إفضال المقترحات الهادفة إلى تعزيز قدرة مجلس حقوق الإنسان في تنفيذ ولايته بشكل أكثر فعالية في الاستجابة إلى حالات انتهاكات حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم، مما دفع المنظمات غير الحكومية إلى إصدار بيان مشترك¹³ في 7 فبراير، خلال الجلسة الثانية للفريق العامل المعني باستعراض عمل وأداء مجلس حقوق الإنسان، لذكر الدور التخريبي الذي يلعبه الوفد المصري تحديداً. وفي مارس، خلال الدورة السادسة عشرة لمجلس حقوق الإنسان، كانت مصر الدولة العضو الوحيدة في منظمة التعاون الإسلامي التي تحاول بنشاط تفويض التسوية التاريخية والمهمة بشأن القرار السنوي الذي تقدمت به منظمة التعاون الإسلامي بشأن "ازدراء الأديان" - والتي كانت بمثابة حل وسط يكفل حماية الأقليات الدينية من التمييز مع المحافظة على المعايير الدولية لحرية التعبير.¹⁴ وخلال العام الماضي، دعمت مصر المبادرات التي تؤدي إلى إضعاف معايير حقوق الإنسان الدولية،¹⁵ وحافظت على معارضتها لأي جهد موجه لدول بعينها، فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان، ودعمت الهجمات ضد استقلال المفوضية السامية، وعارضت الجهود في المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة في يوليو لإلغاء القرارات التي اتخذت في لجنة المنظمات غير الحكومية التابعة للأمم المتحدة بشكل غير عادل برفض طلب منظمات غير حكومية مستقلة في الحصول على صفة استشارية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مما أدى إلى تفويض تفاعلهم مع الأمم المتحدة. وبشكل أكثر تحديداً، حاولت مصر، إلى جانب الجزائر، عرقلة الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان من تناول الانتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان ضد المتظاهرين في سوريا. وفي أكتوبر، وزعت مصر خطاباً في الجمعية العامة نيابة عن حركة عدم الانحياز مذكراً بمعارضتهم للقرارات الخاصة بدول معينة، ويدعو جميع

¹³ "كانت الصورة الوحيدة التي تتبادر إلى الذهن عندما تحدث السفير المصري اليوم هذا الصباح لرفض جميع المقترحات التي تم تقديمها لتحسين كيفية تعامل المجلس إزاء أوضاع انتهاكات حقوق الإنسان، هي صورة الشعب المصري وهو ينتفض ضد خطاب الدولة المنفصلة عن شعبها...نحن ندعو جميع الدول لرفض رؤية لاستعراض عمل وأداء المجلس التي تقوض أي محاولات لتحسين استجابة المجلس للمواقف الحقيقية لانتهاكات حقوق الإنسان." www.cihrs.org

¹⁴ انظر القسم الثالث للحصول على معلومات أكثر بشأن مسألة ازدراء الأديان وأهمية هذه التسوية في الأمم المتحدة.

¹⁵ انظر القسم الثالث بشأن "القيم التقليدية وازدراء الأديان".

أعضاء حركة عدم الانحياز للتصويت ضد مشروع قرار يدين انتهاكات حقوق الإنسان في سوريا. غير أنه في نوفمبر بدأت مصر في مساندة قرارات في الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان لإدانة الهجمات ضد المدنيين من قبل الحكومة السورية. وعرقلت مصر أيضاً مبادرات للأمم المتحدة تهدف إلى ضمان حماية حقوق "المتظاهرين السلميين". إن السلوك المبين آنفاً ما هو إلا استمرار للعداء الموجود منذ زمن طويل من الحكومة المصرية تجاه غالبية مبادرات حقوق الإنسان القوية، وتجاه الجهات الفعالة المستقلة في الأمم المتحدة، وهو ما يؤكد التحليل السابق، أن المجلس الأعلى للقوات المسلحة لا ينوي في الوقت الراهن أن يسعى لإقامة إصلاحات حقيقية لحقوق الإنسان سواء كان ذلك في إطار السياسات الداخلية أو الخارجية لمصر.

ج. ليبيا

لم يسبق أن اتخذت الأمم المتحدة إجراءات لمحاسبة معمر القذافي وحكومته على العنف الذي مارسه بحق المدنيين، ولحماية الليبيين من هجمات القوات الحكومية، بتلك السرعة والحسم على حد سواء. بينما تستمر المخاوف الشرعية فيما يتعلق بنوايا بعض الدول بشأن التدخل العسكري، وقانونية أساليب معينة، تم استخدامها خلال العمليات العسكرية بقيادة قوات حلف شمال الأطلسي (الناتو)، ليس هناك شك أن هذا التدخل أدى إلى إنقاذ عشرات الآلاف من المواطنين الليبيين من التعرض للقتل والتعذيب والسجن أو المعاملة الوحشية من حكومة القذافي بعقابهم على مشاركتهم في أو دعمهم للاحتجاجات في البلاد.

بدأت الأمم المتحدة في الاستجابة للأحداث في ليبيا من خلال مجلس حقوق الإنسان. ففي 25 فبراير 2011 عقد المجلس جلسة خاصة لبحث الأوضاع في ليبيا، وهي أول مرة تكون فيها دولة عضو في مجلس حقوق الإنسان محل سؤال في جلسة خاصة للمجلس. خلال تلك الجلسة أعلن الوفد الليبي انضمامه للشعب الليبي. وقد أدان القرار الصادر من تلك الجلسة انتهاكات حقوق الإنسان المنهجية والواسعة النطاق الواقعة في ليبيا، بما في ذلك احتمالية حدوث جرائم ضد الإنسانية. كما أنشأ المجلس أيضاً لجنة لتقصي الحقائق للتحقيق في جميع الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنسان، ولتحديد المسؤولين عن تلك الجرائم، وللتوصية بالتدابير التي يجب أن تتخذ للمساءلة. وقدمت لجنة تقصي الحقائق تقريرها لمجلس حقوق الإنسان في جلسته السابعة عشرة (يونيو 2011) حيث توصل إلى أن هناك دلائل تشير إلى أن حكومة القذافي قد ارتكبت جرائم ضد الإنسانية، وفي الجلسة نفسها تم تجديد ولاية لجنة تقصي الحقائق لمدة ستة أشهر أخرى. كما قدمت اللجنة تقريرها الثاني في الجلسة الثامنة عشرة لمجلس حقوق الإنسان (سبتمبر 2011). وقد صدر قرار من الجلسة الخاصة بالطلب من الجمعية العامة للأمم المتحدة النظر في تعليق عضوية ليبيا في مجلس حقوق الإنسان، بالرغم من ظن الكثيرين أن هذا البند لن يتم استخدامه.

في اليوم التالي لجلسة مجلس حقوق الإنسان الخاصة بشأن الأوضاع في ليبيا قام مجلس الأمن، في مشهد نادر للوحدة، بتمرير قرار بالإجماع بإحالة الوضع في ليبيا إلى المحكمة الجنائية الدولية، وإصدار عقوبات ضد حكومة القذافي، بما في ذلك فرض حظر على تصدير الأسلحة إلى الحكومة الليبية. وفي يوم الأول من مارس، في خطوة غير مسبوقة، قامت الجمعية العامة بتمرير قرار بالإجماع بتعليق عضوية ليبيا في مجلس حقوق الإنسان، وكانت لبنان هي من قدمت القرار. وقد دفع هذا القرار الدعم الصادر من جامعة الدول العربية، لفرض حظر جوي على ليبيا، وتقدمت لبنان بنص القرار نيابة عن جامعة الدول العربية لمجلس الأمم المتحدة، مما أدى في يوم 17 مارس لتمرير قرار بفرض منطقة حظر جوي فوق ليبيا، يسمح "لدول أعضاء [الأمم المتحدة] بالتصرف على الصعيد الوطني أو من خلال منظمات أو ترتيبات إقليمية، وذلك بالعمل بشكل تعاوني مع الأمين العام، على اتخاذ جميع التدابير الضرورية... لحماية المدنيين والمناطق المأهولة بالسكان المدنيين الواقعين تحت تهديد الهجمات في الجماهيرية العربية الليبية، بما في ذلك بنغازي، مع استبعاد إيجاد قوة احتلال أجنبية بأي صورة على أي جزء من الأراضي الليبية."¹⁶ وقد تم تمرير القرار بعشرة أصوات مؤيدة له وبدون أي معارضة -ولكن كان الخلاف مؤشرا على عدد من المواقف التي عرقلت لاحقا اتخاذ إجراءات دولية لضمان المساءلة عن جرائم مماثلة ضد المتظاهرين السوريين البرازيل، والصين، والهند، وروسيا وامتنتعت ألمانيا عن التصويت - وقد استخدم القرار لغة محددة، تستند إلى "مسئولية الحماية"، وهو الاستخدام الأكثر وضوحاً لمجلس الأمن حتى الآن لهذا المبدأ الناشئ حديثاً في القانون الدولي لتبرير التدخل الإنساني.

بعد دعوة جامعة الدول العربية لمجلس الأمن بفرض الحظر الجوي على ليبيا تم الإعلان عن الحظر في 12 مارس، والذي أثبت أنه كان حاسماً لضمان اتخاذ مزيد من الإجراءات بشأن الأوضاع في ليبيا، وقدم القرار على أنه قرار مؤسسي إلا أن الضغط الأساسي وعملية الوصول لهذا القرار تمت بقيادة جامعة الدول العربية والدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي، بما في ذلك سلطنة عمان وقطر.¹⁷ وكان مجلس التعاون الخليجي قد دعا مجلس الأمن منذ وقت مبكر، في 7 مارس، إلى "اتخاذ جميع التدابير الضرورية لحماية المدنيين الليبيين."¹⁸ علاوة على ذلك، فقد كانت قطر والإمارات العربية المتحدة هما الحكومات العربية الوحيدة التي أسهمت في المعدات العسكرية والموارد البشرية في العملية العسكرية التي قادها حلف شمال الأطلسي. وفي هذا الإطار،

¹⁶ <http://www.diplomatie.gouv.fr/ar/IMG/pdf/ar.pdf1973>

¹⁷ انظر العرب يدعون لحظر جوي على ليبيا

¹⁸ <http://www.aljazeera.net/NR/exeres/htm2A96A60528-FA284-A4971-1C1-C9898F918>

¹⁸ انظر مجلس التعاون لدول الخليج العربية يؤيد فرض منطقة حظر جوي لحماية المدنيين في ليبيا
<http://gulfnews.com/news/gulf/uae/government/gcc-backs-no-fly-zone-to-protect-civilians-in-libya-1.773448>

يبدو أن العامل الحاسم لضمان الإجماع الدولي المطلوب للأمم المتحدة، لتبني قرار بخصوص الوضع في ليبيا كان دعم مجلس التعاون الخليجي لاتخاذ إجراءات قوية داخل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وداخل هيئات أخرى تابعة للأمم المتحدة. فبدون دعم مجلس التعاون الخليجي، وبالتالي جامعة الدول العربية، لم يكن من المرجح أبدا الوصول إلى هذا الإجماع فيما بين أصوات الدول الأعضاء الرئيسيين في الأمم المتحدة. من أحد العوامل المهمة أيضاً، والتي أسهمت في ضمان الدعم الدولي لمساءلة حكومة القذافي، هو تخلي عدد كبير من ممثلي الأمم المتحدة والدبلوماسيين الليبيين عن مناصبهم، ومطالبتهم بشكل قوي بأن تتولى المحكمة الجنائية الدولية التحقيق في الوضع في ليبيا بأن يوافق مجلس الأمن على التدخل الإنساني. ونظراً لواقع الحال، فإن ليبيا خرجت مؤخراً من مرحلة صراع مسلح داخلي، وبدأت في مرحلة انتقالية، يتم فيها تشكيل حكومة جديدة، فإن عضويتها في مجلس حقوق الإنسان عادت مرة أخرى في نوفمبر، ولذلك فمن السابق لأوانه الحكم على ما إذا كان النضال من أجل الديمقراطية والكرامة على المستوى المحلي سوف ينعكس أم لا في عمل أكثر تعاونية وإيجابية مع منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ويؤمل أن الحكومة الانتقالية في ليبيا ستتعهد بالتزامات واضحة للتعاون مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومع الآليات الأخرى لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، وبالتصديق على معاهدات حقوق إنسان، والبروتوكولات الاختيارية التي ليست عضواً فيها، بما في ذلك نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وبإصدار دعوة دائمة للإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان، والسماح بزيارة المقررين الخواص الذين طلبوا مرارا زيارة ليبيا، ولم يتم الرد عليهم أثناء حكم القذافي.

ومع ذلك هناك مؤشرات إيجابية بأن ليبيا سوف تتبنى نهجا أكثر مبدئية واستباقية لتعزيز حقوق الإنسان في إطار الأمم المتحدة. وكانت ليبيا من أوليات الدول التي وافقت على عقد جلسة خاصة لمجلس حقوق الإنسان بشأن الأوضاع في سوريا في بداية ديسمبر. كما قام مندوب ليبيا بإلقاء خطبة مؤثرة وعاطفية أمام مجلس حقوق الإنسان في أثناء الجلسة قال فيها:

"بصفتي ممثلاً للبلد الذي مر مؤخراً بأحداث رهيبه...نرى اليوم أمامنا نفس المشاهد تحدث في سوريا...يطلب من المجلس أن يأخذ موقفا شجاعا وفقاً لولايته...والشعب السوري يستحق الاحترام والكرامة...ندعوكم جميعاً للاستماع إلى ضمائركم وتنحية المصالح السياسية وأية مصالح أخرى جانبا...إن الشعب السوري ينظر إلينا، والعالم كله ينظر إلينا اليوم - في انتظار قرار بمستوى الأحداث، يساعد بوقف المجازر التي ترتكب بحق الشعب السوري."

وفي الشهور والسنوات المقبلة، ستعرض الحكومة الليبية الجديدة للاختبار، بشأن مدى تمسكها بالمبادئ التي أطلقت الثورة الليبية، واستعدادها لتطبيقها، حتى على أوضاع حقوق الإنسان في دول حليفة لها، قد تعترض على التدخل في شئونها.

د. سوريا

اتخذت الأمم المتحدة، ولا سيما مجلس حقوق الإنسان والمفوضية السامية، إجراءات قوية لمواجهة الانتهاكات الجسيمة والواسعة النطاق لحقوق الإنسان التي تقوم بها الحكومة السورية ضد الحركة المؤيدة للديمقراطية، وضد المتظاهرين في البلاد. إلا أنه بسبب المعارضة القوية من جانب روسيا والصين، لم يتمكن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة من اتخاذ الإجراءات اللازمة لجعل سوريا مسؤولة عن انتهاكات حقوق الإنسان.

بالرغم من بدء العنف في سوريا منذ شهر مارس 2011 فإن الحكومة السورية واصلت حتى شهر محاولاتها في الجمعية العامة لئتم انتخابها كدولة عضو في مجلس حقوق الإنسان. وكان قد تم ترشيح سوريا على لائحة مغلقة لعضوية مجلس حقوق الإنسان من قبل المجموعة الآسيوية في يناير ٢٠١١، ولم تنسحب سوريا من الانتخابات حتى ١٠ مايو، وذلك بعد التصاعد العنيف والحاد في عمليات قتل المتظاهرين، وبعد حملة دولية قوية من الدول والمجتمع المدني ضد ترشيح سوريا لعضوية المجلس. وكان الدافع وراء انسحاب سوريا من الانتخابات هو قرار الكويت الترشح لعضوية مجلس حقوق الإنسان، والمنافسة مع سوريا على العضوية، وذلك بعد أن كانت الكويت قد قررت عدم الترشح إلا إذا قررت سوريا الانسحاب طوعياً. وكان قرار الكويت، والضغط من قبل الدول العربية مثل مصر وغيرها على سوريا للانسحاب من الانتخابات لعضوية مجلس حقوق الإنسان، من البوادر الأولى، على أن تضامن المجموعة العربية قد بدأ في التفكك داخل الأمم المتحدة. وقد تم انتخاب الكويت لعضوية مجلس حقوق الإنسان في ٢٠ مايو.

عقد مجلس حقوق الإنسان ثلاث جلسات خاصة (دورة استثنائية) خلال عام ٢٠١١ لبحث الأوضاع في سوريا، وهو رقم غير مسبوق لتناول بلد واحد خلال عام واحد. أول جلسة خاصة كانت في ٢٩ أبريل، وكانت الولايات المتحدة المبادر الرئيسي بها، وتبنت قراراً يطلب من المفوضية السامية إيفاد بعثة لتقصي الحقائق إلى سوريا للتحقيق في جميع الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وإعداد تقرير بشأن حالة حقوق الإنسان في سوريا، لئتم عرضه على مجلس حقوق الإنسان خلال دورته (جلسته) الثامنة عشرة (سبتمبر ٢٠١١). وصدرت نسخة أولية من تقرير بعثة تقصي الحقائق في ١٨ أغسطس توصلت البعثة فيه إلى وجود نمط واسع النطاق أو منهجي لانتهاكات حقوق الإنسان من قبل قوات الأمن السورية وقوات الجيش السوري، بما في ذلك

القتل والاختفاء القسري والتعذيب والحرمان من الحرية والاضطهاد، وقررت البعثة أن نطاق وطبيعة تلك الانتهاكات قد تصل إلى حد اعتبارها جرائم ضد الإنسانية.

في اليوم نفسه الذي صدر فيه التقرير أطلعت المفوضة السامية أعضاء مجلس الأمن على النتائج الرئيسية للتقرير، وحثتهم على النظر في إحالة الوضع في سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية، ولكن لم يحل مجلس الأمن الأمر إلى المحكمة الجنائية الدولية ولم يتخذ أية إجراءات لكي تتحمل الحكومة السورية المسؤولية عن انتهاكات حقوق الإنسان بسبب معارضة روسيا والصين (كلاهما عضو دائم في مجلس الأمن) وعدم وجود دعم من البرازيل والهند (أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن). كان مجلس الأمن قد أصدر بياناً في وقت سابق في ٣ أغسطس يدين فيه العنف في سوريا، ودعا فيه الحكومة السورية لضمان وضع حد لهذا العنف، إلا أنه بسبب طبيعته -كبيان وليس كقرار- فهو غير ملزم، ولم يشر إلى إمكانية إحالة الوضع في سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية أو فرض عقوبات ضد سوريا.

في يوم ٢٢ أغسطس، بعد أربعة أيام من صدور تقرير بعثة تقصي الحقائق، عقد مجلس حقوق الإنسان جلسته الخاصة الثانية بشأن الأوضاع في سوريا، وكانت ألمانيا هي المبادرة بها هذه المرة. صدر قرار من الجلسة بإنشاء لجنة لتقصي الحقائق للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان (لجنة التحقيق)، بما في ذلك جرائم محتملة ضد الإنسانية في سوريا، وطلب القرار من اللجنة أن تقدم تقريراً بالنتائج التي توصلت إليها لمجلس حقوق الإنسان في نهاية نوفمبر، وفي ١٩ سبتمبر قامت لجنة التحقيق بتقديم تقريرها رسمياً إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة عشرة.

في يوم ٤ أكتوبر، فشل مجلس الأمن في اعتماد مشروع قرار (S/2011/612) كان يطلب من السلطات السورية، من ضمن أمور أخرى، وقف جميع انتهاكات حقوق الإنسان ووقف استخدام القوة ضد المدنيين، ولم يتمكن المجلس من اعتماد القرار، بسبب استخدام روسيا والصين لحق الفيتو. كما امتنعت البرازيل والهند ولبنان وجنوب أفريقيا عن التصويت على القرار. وفي يوم ٢٢ نوفمبر، أصدرت اللجنة الثالثة للجمعية العامة للأمم المتحدة قراراً يدين انتهاكات حقوق الإنسان في سوريا. صدر القرار بأغلبية ساحقة بموافقة ١٢٢ مقابل ١٢ وامتناع ٤١ عضواً عن التصويت. قام بصياغة القرار كل من بريطانيا وفرنسا وألمانيا، وصوتت غالبية الدول العربية لصالح القرار، باستثناء سوريا التي صوتت ضد القرار.

أصدرت لجنة التحقيق بشأن الأوضاع في سوريا تقريرها في ٢٣ نوفمبر، وأكدت نتائج البعثة السابقة لتقصي الحقائق، وخلصت إلى أن جرائم ضد الإنسانية فيما يبدو قد نفذت من قبل عناصر الأمن وقوات الجيش السوري. وعقد مجلس حقوق الإنسان جلسة خاصة لبحث الأوضاع في سوريا في ٢ ديسمبر بمبادرة من دول الاتحاد الأوروبي. أنشأ القرار الصادر عن الجلسة ولاية لمقرر خاص معني بحالة حقوق الإنسان في سوريا، وذلك

ضمن الإجراءات الخاصة في مجلس حقوق الإنسان، على أن تنشأ فور انتهاء ولاية لجنة التحقيق. و"يطلب من المقرر الخاص أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة في غضون اثني عشر شهراً تقريراً عن إنشاء الولاية، وأن يقوم في الفترة الانتقالية بعرض المستجدات شفوياً على المجلس في إطار البند ٤ من جدول الأعمال".¹⁹ ولكن على الرغم من نتائج بعثة تقصي الحقائق ولجنة التحقيق التي تظهر جرائم ضد الإنسانية قد ارتكبت في سوريا، والبيان الصادر من لجنة مناهضة التعذيب في ٢٥ نوفمبر والذي عبرت فيه اللجنة عن قلقها من "الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي تجرى في سياق من الإفلات من العقاب التام والمطلق" في سوريا²⁰، فإن الجلسة الخاصة الثالثة فشلت في حث مجلس الأمن على إحالة الوضع في سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية، وأكدت بدلاً من ذلك على "أهمية ضمان المساءلة، وضرورة وضع حد للإفلات من العقاب ومحاسبة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك الانتهاكات التي قد تصل إلى حد جرائم ضد الإنسانية". ولذا كان من المستحيل هذه المرة إحالة الوضع إلى المحكمة الجنائية الدولية ليس فقط بسبب مقاومة روسيا والصين لهذه الإحالة، لكن لأن الولايات المتحدة قد اعتمدت سياسة رفض أي إحالة للمحكمة الجنائية الدولية من خلال قرار لمجلس حقوق الإنسان، ويرجع ذلك غالباً إلى مخاوف داخل الإدارة الأمريكية من احتمالية التقدم بطلبات مماثلة في المستقبل لمجلس الأمن بشأن جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية ترتكبها إسرائيل أو الولايات المتحدة.

رفضت سوريا التعاون أو السماح لأي من بعثة تقصي الحقائق أو لجنة التحقيق بالدخول إلى سوريا، وفي الفترة من ٢٠ إلى ٢٥ أغسطس سمحت سوريا لبعثة مساعدة إنسانية للأمم المتحدة بالدخول لأراضيها. قاد الوفد مدير مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية بجنيف، رشيد خاليكوف، وتكون الوفد من ممثلين عن وكالات الأمم المتحدة الرئيسية في سوريا وكان الهدف من البعثة تقييم الحالة الإنسانية العامة بشكل مستقل. وخلصت البعثة إلى عدم وجود أزمة إنسانية على نطاق واسع، أو أي حاجة فورية لتوفير الإغاثة في الفترة الحالية، لكنها لاحظت أن الاحتياجات الإنسانية تتزايد تدريجياً، وهناك حاجة ملحة لحماية المدنيين.

بينما كان تحرك الأمم المتحدة بشأن سوريا قوياً في مجلس حقوق الإنسان، إلا أن مجلس الأمن ومنظمة اليونسكو (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة) فشلوا بشكل كبير في مسؤولياتهم لضمان مسؤولية الحكومة السورية عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ارتكبت في سوريا. ففي تطور مفاجئ، قام المجلس التنفيذي لليونسكو في ١١ نوفمبر ٢٠١١ بانتخاب سوريا في لجنيتين معنيتين بحقوق الإنسان، وهما اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات التي تبحث البلاغات المتعلقة بممارسة حقوق الإنسان، واللجنة المختصة بالمنظمات غير الحكومية الدولية المكلفة بالإشراف على عمل المجتمع المدني وجماعات حقوق الإنسان.

¹⁹ <http://www.ohchr.org/english/bodies/hrcouncil/docs/specialsession/2http://www>

²⁰ <http://www.un.org/arabic/news/fullstorynews.asp?NewsID=15827>

كما ذكر آنفاً، فإن مجلس الأمن غير قادر على تمرير أي قرار بشأن الأوضاع في سوريا؛ بسبب معارضة روسيا والصين، هاتان الدولتان عارضتا أيضاً الجلسات الثلاث الخاصة بشأن الأوضاع في سوريا في مجلس حقوق الإنسان. ونظراً لاستمرار معارضة روسيا والصين لأي إجراء عقابي أو إجراء يدين الحكومة السورية لاقترافها انتهاكات حقوق الإنسان، فإنه من غير المحتمل أن تتمكن الأمم المتحدة/مجلس الأمن من إحالة الوضع في سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية، أو أن تسن عقوبات ضد الحكومة السورية في وقت قريب. ومع ذلك، هناك إجماع ينمو بشكل سريع بين الدول في الأمم المتحدة على أن هناك حاجة لشكل من أشكال التحرك من جانب مجلس الأمن لضمان وقف العنف، كما اتضح من خلال التصويت على سوريا في الجمعية العامة للأمم المتحدة والعدد المتزايد من الدول المستعدة لدعم للأمم المتحدة بشأن الأوضاع في سوريا.

لقد تغير موقف جامعة الدول العربية بشكل جذري تجاه سوريا طوال عام ٢٠١١. في بداية هذا العام، ساندت المجموعة العربية سوريا في سعيها لتصبح دولة عضواً في مجلس حقوق الإنسان، وبحلول شهر نوفمبر من العام نفسه كانت جامعة الدول العربية تقود الجهود الدولية لضمان اتخاذ إجراءات قوية لمكافحة انتهاكات حقوق الإنسان في سوريا. كما قامت جامعة الدول العربية بإقرار عقوبات على سوريا؛ بسبب حملة القمع المستمرة في البلاد، وهي أول هيئة دولية تأخذ هذا الموقف، مما يجعلها إلى الآن الهيئة الوحيدة أيضاً. كما حدث بشأن ليبيا كان أعضاء مجلس التعاون الخليجي (قطر، والإمارات العربية المتحدة، والمملكة العربية السعودية، والكويت، والبحرين هم الفاعلين الرئيسيين داخل جامعة الدول العربية لضمان اتخاذ إجراءات قوية من الجامعة بشأن سوريا، وأحياناً من خلال وسائل مشكوك فيها من الناحية الإجرائية. ومثلما جرى بشأن ليبيا، كان دعم جامعة الدول العربية للمبادرات المختلفة في الأمم المتحدة محورياً لضمان أن يتم اتخاذ تلك الإجراءات، بما في ذلك جميع الجلسات الخاصة والقرارات الصادرة من مجلس حقوق الإنسان. في كل الحالات لم يكن بمستطاع الدول التي نظمت تلك الجلسات أو لمحتوى تلك القرارات الصادرة عنها المضي، أو أن ترى النور إلا بعد الحصول على موافقة جامعة الدول العربية عليها، وخاصة مجموعة مجلس التعاون الخليجي. ومع ذلك فمن الواضح أن دعم جامعة الدول العربية ومجلس التعاون الخليجي والفاعلين ذوي الثقل، مثل الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي ليس كافياً في حد ذاته لضمان اتخاذ أي إجراءات من مجلس الأمن، ويؤمل أن تقوم الدول أعضاء مجلس الأمن مثل روسيا والصين، فضلاً عن الأعضاء غير الدائمين، مثل البرازيل والهند ولبنان وجنوب أفريقيا بالاستجابة لتحذير المفوضة السامية الصادر في ١٤ أكتوبر:

"إن المسؤولية تقع على عاتق جميع أعضاء المجتمع الدولي في اتخاذ إجراءات وقائية بطريقة جماعية وحاسمة، وذلك قبل أن يدفع القمع الوحشي والقتل المستمر البلاد إلى حرب أهلية شاملة...الحقوق العالمية على المحك

كالحق في الحياة والحرية والأمان الشخصي، وهي حقوق لا نستطيع تنحيتها جانباً لمصلحة الواقعية السياسية. على المجتمع الدولي أن يتكلم بصوت واحد، وأن يعمل على حماية الشعب السوري.²¹

هـ. اليمن والبحرين

طوال العام الماضي فشل مجلس حقوق الإنسان، والجمعية العامة للأمم المتحدة، ومجلس الأمن في معالجة الانتهاكات الجسيمة والواسعة النطاق لحقوق الإنسان التي ارتكبتها الحكومات في اليمن والبحرين كرد فعل للاحتجاجات المطالبة بالديمقراطية بشكل كاف. وكان أهم أسباب الفشل معارضة الدول الأعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج - المدعومة دبلوماسياً من قبل الولايات المتحدة، والاتحاد الأوروبي بدرجة أقل - لأي مبادرة من الأمم المتحدة تهدف إلى معالجة الأوضاع في البحرين واليمن، إلا إذا وافقت حكومات تلك الدول عليها طوعياً.

لم تتلق الانتهاكات الواسعة النطاق لحقوق الإنسان في البحرين خلال وبعد الاحتجاجات المطالبة بالديمقراطية في البلد أي استجابة رسمية أو جماعية للدول أعضاء الأمم المتحدة. الاستجابة الوحيدة بشأن الوضع في البحرين كانت عن طريق تصريحات من قبل بعض الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان، تعبر عن القلق إزاء انتهاكات حقوق الإنسان في البلاد أثناء جلساته العادية. من تناولوا انتهاكات حقوق الإنسان بشدة في البحرين طوال العام كانوا فقط المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان والإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان، ومع ذلك لم تكن حكومة البحرين مستعدة للتفاوض مع المفوضية السامية أو نظام الإجراءات الخاصة. وقد وافقت حكومة البحرين على طلب المفوضية السامية زيارة البلاد، وتقويم وضع حقوق الإنسان، إلا أنه لم يُسمح لهذه الزيارة أن تحدث بالفعل. وبالمثل، تجاهلت الحكومة البحرينية طلبات لزيارة البحرين من قبل أصحاب ولايات الإجراءات الخاصة المختلفة. يحاول حالياً المقرر الخاص بمناهضة التعذيب أن يضمن قيامه بزيارة البحرين في بداية عام ٢٠١٢، وحصل بالفعل على الموافقة "المبدئية" من البحرين على زيارته، ولكن يتبقى أن نرى ما إذا كان سيتم السماح له بالدخول بالفعل أم لا. ولقد كان الدافع من وراء قرار ملك البحرين بإنشاء لجنة تحقيق وطنية (اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق) هو الدعوات المتزايدة من جانب المجتمع المدني من أجل إجراء تحقيق دولي من قبل الأمم المتحدة في انتهاكات حقوق الإنسان، ووضع حد للإفلات من العقاب الممنوحة للبحرين في الأمم المتحدة بشأن تلك الانتهاكات. ورغم أن التحقيقات الوطنية هي تطور مرحب به، فإن لجنة التحقيق الوطنية تلك، المنشأة بموجب أمر ملكي، صارت من أجل شرعيتها بسبب طريقة إنشائها، ونقاط الضعف الكامنة في هذا الأسلوب من الإنشاء.²²

²¹ <http://www.un.org/arabic/news/fullstorynews.asp?newsID=15691>

²² انظر مركز البحرين لحقوق الإنسان (لجنة التحقيق لم تلتزم بمبادئ الأمم المتحدة)

في أبريل ٢٠١١، حاولت الحكومة السويسرية حشد الدعم لجلسة خاصة لمجلس حقوق الإنسان بشأن حماية حقوق الإنسان في سياق الاحتجاجات في جميع أنحاء المنطقة العربية، والذي كان من شأنه أن يسمح للمجلس بالتعامل مع الأحداث في العالم العربي بشكل غير انتقائي، والتي كان يمكن أن تشمل مناقشة الأوضاع في البحرين واليمن أيضاً. -لم تظهر [سويسرا] العزم اللازم لاختبار إرادة حلفائها من الغرب وأفريقيا والعالم العربي علنا عن طريق المضي قدماً في تلك المبادرة²³. ومع ذلك، قوضت الولايات المتحدة المبادرة بشكل كبير حيث تحركت بقوة لضمان عقد جلسة خاصة بشأن الأوضاع في سوريا فقط (الجلسة الخاصة الأولى بشأن سوريا في عام ٢٠١١) بدلاً من أن تكون جلسة إقليمية. في حين أن الدوافع المحددة للولايات المتحدة غير واضحة، إلا أن الجهود القوية التي تبذلها من أجل ضمان نهج انتقائي في التعامل مع قمع الاحتجاجات المطالبة بالديمقراطية جعلها في موقف يسهل اتهامها بشكل قوي من منظمات المجتمع المدني وبعض الوفود الحكومية في الأمم المتحدة بأنها تحاول بنشاط تقويض أي إجراء من جانب مجلس حقوق الإنسان لتناول أوضاع الدول "الحليفة" لها في شبه الجزيرة العربية. وفي المقابل أدت هذه الازدواجية في المعايير إلى إضعاف قدرة الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي على ضمان اتخاذ إجراءات قوية من جانب مجلس الأمن بشأن الأوضاع في سوريا. أصبحت الاتهامات الموجهة ضد الولايات المتحدة أكثر حدة بشأن اتخاذ خطوات استباقية لحماية الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي من أي فحص غير طوعي لانتهاكات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، وذلك بسبب الطريقة التي تعاملت بها الولايات المتحدة في مجلس حقوق الإنسان بشأن الأوضاع في اليمن. وقد وافقت اليمن، بعد التشاور الوثيق مع الولايات المتحدة، على السماح بأن يتم اتخاذ "قرار إرائي" في الجلسة السابعة عشرة لمجلس حقوق الإنسان (يونيو ٢٠١١)، الأمر الذي سمح للمفوضية السامية بأن تقدم تقريراً وتقوم بإجراء حوار تفاعلي في الجلسة الثامنة عشرة لمجلس حقوق الإنسان (سبتمبر) لمناقشة النتائج التي توصلت إليها بعثة التقييم من قبل المفوضية السامية، التي وافقت عليها اليمن. وقامت بعثة التقييم التابعة للمفوضية السامية بمهمتها في الفترة من ٢٨ يونيو إلى ٦ يوليو، وتم تقديم التقرير بالفعل للجلسة الثامنة عشرة لمجلس حقوق الإنسان، والذي تم التوصل فيه إلى أنه "نظراً لانعدام الثقة في القضاء بأن يقوم بإجراء تحقيقات محايدة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان المتعلقة بحركة الاحتجاج السلمي [في اليمن]، فإن هناك حاجة لإجراء تحقيقات دولية مستقلة ونزيهة." وعلى هذا النحو، أوصت المفوضية السامية لحقوق الإنسان بأن "يضمن [المجتمع الدولي] إجراء تحقيقات دولية مستقلة ونزيهة في الحوادث التي أسفرت عن خسائر فادحة في الأرواح والإصابات."²⁴

وبالرغم من تلك التوصيات الواضحة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان، والتدهور الخطير لحالة حقوق الإنسان في اليمن، فإن مشروع القرار الذي قدمته اليمن أثناء الجلسة الثامنة عشر لمجلس حقوق الإنسان رداً على

²³ <http://www.hrw.org/sites/default/files/reports/hrc0911ForWeb.pdf> ص 64

²⁴ <http://www.ohchr.org/Documents/Countries/YE/YemenAssessmentMissionReport.pdf>

التقرير، لا يؤسس بأي حال من الأحوال لتحقيق دولي بشأن انتهاكات حقوق الإنسان. وبدلاً من ذلك نص القرار على الآتي: "يحيط علماً بإعلان الحكومة اليمنية أنها ستجري تحقيقات شفافة ومستقلة"، و"يطلب إلى المفوضية السامية أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة عشرة تقريراً مرحلياً عن حالة حقوق الإنسان في اليمن، وعن متابعة تنفيذ هذا القرار".²⁵

قامت اليمن بصياغة نص القرار الذي تقدمت به بالتعاون الوثيق وموافقة كل من الولايات المتحدة والمجموعة العربية، وتم تجاهل جميع نداءات المجتمع المدني للولايات المتحدة بالانسحاب من عملية صياغة هذا القرار أو الموافقة عليه، والعمل مع الوفود لضمان تحقيق دولي على النحو الموصي به من قبل المفوضية السامية.

٢. التطورات الأخرى ذات الصلة على صعيد القضايا والدول:

أ) فلسطين وإسرائيل في الأمم المتحدة : المساعلة ومحاولة إقامة دولة

بدأت السلطة الفلسطينية في سبتمبر 2011 جهودها للحصول على صفة العضوية في الأمم المتحدة، واتخذ الفلسطينيون لهذا الهدف نهجا متعدد الأبعاد، سواء عن طريق السعي لعضوية الأمم المتحدة من خلال مجلس الأمن التابع لها أو من خلال الهيئات والوكالات الأخرى للأمم المتحدة. كما عززت أيضاً السلطة الفلسطينية جهودها الثنائية للحصول على الاعتراف بها كدولة بشكل فردي من الدول الأخرى. في 23 سبتمبر 2011، ألقى الرئيس الفلسطيني محمود عباس خطاباً تاريخياً أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة، وقدم طلباً رسمياً للحصول على العضوية الكاملة للأمم المتحدة لبلدان كي-مون، الأمين العام للأمم المتحدة. أحال الأمين العام الطلب لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ولا يزال إلى الآن هذا الطلب متوقفاً عند مجلس الأمن، مع عدم قدرة توصل أعضائه إلى قرار بشأنه، مع حتمية عرقلة أي تصويت على تلك المسألة بسبب حق الفيتو للولايات المتحدة. في غضون ذلك، سعت السلطة الفلسطينية، وحصلت بالفعل على عضوية هيئة اليونسكو التابعة للأمم المتحدة في أكتوبر 2011، والتي تُعد أول عضوية كاملة لفلسطين كدولة في كيان تابع للأمم المتحدة.

من منظور حقوق الإنسان، تستمد محاولة السلطة الفلسطينية المشروعية القانونية لإقامة دولة فلسطين من "الحق في تقرير المصير". الذي هو حق مكفول لجميع المواطنين في الصكوك القانونية الأساسية الدولية، وقد قام مجلس حقوق الإنسان باعتماد العديد من القرارات المؤيدة لحق الفلسطينيين في تقرير المصير. لم تسفر الأعوام الثلاثة عشر الأخيرة من المفاوضات لتحسين أوضاع الفلسطينيين سوى عن القليل، وأصبح من الواضح أن الاعتراف بفلسطين كدولة أمر ضروري من أجل تحقيق تسوية شاملة للصراع الفلسطيني/الإسرائيلي. بالإضافة إلى التعبير عن هذا الحق الأساسي، وتحسين فرص التوصل إلى تسوية للنزاع، فإن الاعتراف بإقامة دولة

²⁵[http://daccess-dds-](http://daccess-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/G01/167/11/PDF/G1116701.pdf?OpenElement)

[ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/G01/167/11/PDF/G1116701.pdf?OpenElement](http://daccess-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/G01/167/11/PDF/G1116701.pdf?OpenElement)

فلسطينية من جانب الأمم المتحدة سوف يسمح لفلسطين بالتوقيع والتصديق على عدة معاهدات لحقوق الإنسان، مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فضلاً عن نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. ومن شأن التصديق على تلك المعاهدات أن يتم تقوية المراقبة والتدقيق في الانتهاكات التي ترتكبها السلطات الفلسطينية الحاكمة، وزيادة فرص الوصول إلى آليات العدالة الدولية، مثل المحكمة الجنائية الدولية، مما يجعل من الممكن السعي إلى المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك الجرائم التي ارتكبت خلال الهجوم الإسرائيلي العسكري على غزة عامي 2008/2009، والذي استمر لمدة 23 يوماً، والذي عرف باسم "عملية الرصاص المسكوب".

من الناحية السياسية، ساعدت محاولة السلطة الفلسطينية الحصول على الاعتراف بدولة فلسطين في الأمم المتحدة على توضيح مدى نقشي سياسة ازدواجية المعايير عندما يتعلق الأمر بالصراع الفلسطيني الإسرائيلي بشكل أكبر. حيث ضغطت الولايات المتحدة بنشاط على الدول الأعضاء في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة لمنع التصويت على عضوية فلسطين، ورداً على قبول اليونسكو عضوية فلسطين الكاملة²⁶، قامت الولايات المتحدة بسحب تمويلها لتلك الهيئة التابعة للأمم المتحدة، واصفة مسألة قبول عضوية فلسطين بأنها ضد السلام الدولي. علاوة على ذلك، بالرغم من الموقف المشترك للاتحاد الأوروبي لتعزيز المحكمة الجنائية الدولية، وأفادت الاتحاد الأوروبي عرض أن يدعم تعزيز مكانة فلسطين في الأمم المتحدة مقابل عدم لجوء السلطة الفلسطينية إلى المحكمة الجنائية الدولية بخصوص الجرائم السابقة التي وقعت على أرضها.²⁷

1. عملية جولدستون

في حين أن محاولة الحصول على اعتراف الأمم المتحدة بإقامة دولة فلسطينية ذات أهمية رمزية كبيرة، ويمكن أن تساعد على تحقيق مزايا متعلقة بحقوق الإنسان، إلا أن هذا التحرك كان لديه تأثير سلبي مؤسف، حيث أدى إلى تهميش عملية المساءلة والتي بدأت بـ"تقرير جولدستون".²⁸ هذه ليست المرة الأولى التي يتم فيها تهميش تقرير جولدستون لأسباب نفعية سياسية. بدأت عملية جولدستون مع إصدار تقرير بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق بشأن النزاع في غزة في سبتمبر 2009، والتي تعرضت لمدة عامين للإعاقة بسبب الاعتبارات السياسية. في سبتمبر 2010، تجاهلت السلطة الفلسطينية بنفسها في الجلسة الخامسة عشرة لمجلس حقوق الإنسان دعوات من منظمات غير حكومية وطنية وإقليمية ودولية تحث مجلس حقوق الإنسان أن يوصي للجمعية العامة بإحالة تقرير جولدستون لمجلس الأمن لتتم إحالته للمحكمة الجنائية الدولية. وكانت السلطات الفلسطينية وحلفاؤها

²⁶ منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة.

²⁷ <http://www.amnesty.eu/en/press-releases/all-0510/> (باللغة الإنجليزية)

²⁸ لتفاصيل أكثر بخصوص عملية تقرير جولدستون انظر جذور الثورة: حقوق الإنسان في العالم العربي - التقرير السنوي لمركز

القاهرة لدراسات حقوق الإنسان لعام 2010، ص 278-280، متاح على موقع المركز: www.cihrs.org

قد أذعنوا لضغوط سياسية من الولايات المتحدة، مما أدى إلى غلق ملف تقرير جولدستون بالكامل لصالح مباحثات السلام في الوقت آنذاك.

في مارس من هذا العام بعد الفشل الواضح لمباحثات السلام مع إسرائيل، قامت السلطة الفلسطينية بإحياء عملية جولدستون لفترة وجيزة خلال جلسة مجلس حقوق الإنسان السادسة عشرة. جاء ذلك أيضاً بعد صدور تقرير من لجنة الخبراء المستقلين في القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي المكلفة بتقييم التحقيقات الداخلية في الجرائم التي تم ارتكابها خلال النزاع في غزة. توصل هذا التقرير للمرة الثانية إلى أن التحقيقات التي أجرتها إسرائيل وحماس لا تتفق مع المعايير الدولية.²⁹ ثم اعتمد مجلس حقوق الإنسان في وقت لاحق قراراً يوصي الجمعية العامة للأمم المتحدة بأن تعيد النظر في تقرير بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق بشأن النزاع في غزة في دورتها السادسة والستين (سبتمبر 2011)، وحثت الجمعية العامة على أن تقدم هذا التقرير إلى مجلس الأمن للنظر فيه ولاتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنه، بما في ذلك النظر في إحالة الوضع في الأراضي الفلسطينية المحتلة إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، عملاً بالمادة 13 (ب) من نظام روما الأساسي.³⁰ وتم اعتماد القرار بموافقة 27 دولة ومعارضة ثلاث دول، وامتناع 16 دولة عن التصويت، ويعتبر هذا القرار أقوى خطوة تم اتخاذها إلى الآن داخل مجلس حقوق الإنسان ونظام الأمم المتحدة فيما يتصل بالمساءلة عن الجرائم التي ارتكبت خلال فترة النزاع في غزة.

بدأت الدورة 66 للجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر 2011، وشكلت تلك الدورة فرصة فريدة لمتابعة القرار غير المسبوق -السابق ذكره- الصادر من مجلس حقوق الإنسان، ولضمان المساءلة بشأن الانتهاكات التي وقعت لضحايا النزاع في غزة. ومع ذلك، تم التخلي فعلياً عن القيام بتحريك لمتابعة تقرير جولدستون، وذلك لصالح محاولة الحصول على الاعتراف بدولة فلسطينية. في هذا السياق، أصبح عرض الاتحاد الأوروبي -السابق ذكره- للسلطة الفلسطينية بالتخلي عن العدالة، مقابل احتمالية الاعتراف بدولة فلسطينية مقلداً للغاية، فبجانب تهميش تقرير جولدستون، تعثرت محاولة السلطة الفلسطينية للحصول على الاعتراف بدولة فلسطينية بسبب الديناميكيات السياسية داخل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، مما أدى إلى مزيد من عرقلة إمكانية المساءلة التي كان يمكن أن تنشأ من أي من العمليتين. والآن على السلطة الفلسطينية القيام بجهود أكبر لكي تضمن إحياء تقرير جولدستون وتوصياته. ففي حين أن محاولات السلطة الفلسطينية للحصول على الاعتراف بدولة فلسطين

²⁹ التقرير الأول للجنة الخبراء متاح على:

<http://daccess-ods.un.org/TMP/8126330.97171783.html>

والتقرير الثاني:

<http://daccess-ods.un.org/TMP/5756955.742836.html>

³⁰ قرار (A/HRC/RES/16/32)

<http://daccess-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/G11/128/64/PDF/G1112864.pdf?OpenElement>

تستحق بذل جهود متضافرة، إلا أن إرجاء تحقيق العدالة من خلال التوصيات الواردة في تقرير جولدستون، قد يؤدي إلى إنهاء هذه العملية تماماً، ومعها أهم مبادرة للأمم المتحدة للمساءلة الدولية عن جرائم الحرب التي ارتكبت داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة حتى الآن.

٢. التطورات الأخرى ذات الصلة على المستوى المواضيعي والقطري:

أ. السودان

تم إضعاف عمل الأمم المتحدة في السودان إلى حد كبير خلال عام ٢٠١١، بعد مرور عدة أسابيع فقط من تقرير للأمم المتحدة والذي وجد دلائل على ارتكاب جرائم ضد الإنسانية في منطقة جنوب كردفان في السودان، حيث تم تقليص ولاية حقوق الإنسان التي وجدت منذ فترة طويلة بشأن السودان وذلك خلال الجلسة الثامنة عشرة لمجلس حقوق الإنسان. كما جرى اعتماد القرار بشأن السودان دون التصويت عليه في يوم ٢٨ سبتمبر، والذي قرر تجديد الولاية القطرية للسودان لعام آخر، ولكن أعيد تصنيف السودان من "حالة تتطلب اهتمام مجلس حقوق الإنسان" إلى دولة تحتاج إلى "المساعدة التقنية وبناء القدرات". بدلاً من تقديم إدانة قوية لأزمات حقوق الإنسان الجارية في السودان، واللافت للنظر هو قيام القرار بـ"الإشادة" بالسودان لـ"التعاون" التي تقدمه واعترافه بـ"الجهود التي تبذلها حكومة السودان في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان!"³¹ وسيقدم الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان تقريره لمجلس حقوق الإنسان في جلسته الحادية والعشرين في سبتمبر ٢٠١٢.

مع قيام دولة جنوب السودان الجديدة، أصبحت الآن ولاية الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان لا تشمل تلك المنطقة. حيث تم اعتماد قرار الجلسة الثامنة عشرة لمجلس حقوق الإنسان الذي "يرحب بجمهورية جنوب السودان كدولة جديدة"، وللأسف تجاهل القرار نداءات المدافعين عن حقوق الإنسان في جنوب السودان بشأن ضرورة استمرار إشراك المجتمع الدولي، وفشل القرار في إنشاء آلية جديدة لمراقبة حالة حقوق الإنسان في الدولة المنشأة حديثاً³².

ب. حرية التعبير والإنترنت

نظراً للدور البارز التي لعبه الإعلام بأشكاله المختلفة والإنترنت في الحركات المطالبة بالديمقراطية في العالم العربي، كان لمسألة حرية التعبير على الإنترنت أهمية كبرى خلال عام ٢٠١١. وقد كان هناك عدة مبادرات

³¹ انظر [http://daccess-dds-](http://daccess-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/G11/166/94/IMG/G1116694.pdf?OpenElement)

[ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/G11/166/94/IMG/G1116694.pdf?OpenElement](http://daccess-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/G11/166/94/IMG/G1116694.pdf?OpenElement)

³² انظر

<http://daccess-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/G11/167/32/PDF/G1116732.pdf?OpenElement>

إيجابية بشأن هذه المسألة في مجلس حقوق الإنسان؛ حيث قدم المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير تقريراً معنياً بحرية التعبير على الإنترنت في الجلسة السابعة عشرة لمجلس حقوق الإنسان (يونيو 2011).³³ ويعتبر هذا التقرير خطوة أولى مهمة في تحديد حقوق المواطنين في استخدام الإنترنت دون رقابة أو قيود لا داعي لها، وهو أيضاً أحد سبل التصدي للهجمات المتزايدة من جانب الحكومات على المدونين وغيرهم ممن يستخدمون الإنترنت كوسيلة من وسائل النضال السياسي والتنظيمي؛ وهي قضية متعلقة بشكل خاص بتطورات "الربيع العربي".

أعقب هذا التقرير "قرار" تم اتخاذه في الجلسة الثامنة عشر لمجلس حقوق الإنسان (سبتمبر 2011)، نص على أن "يعقد، في حدود الموارد المتاحة، حلقة نقاش أثناء دورته التاسعة عشرة [مارس 2012] تتناول مسألة حماية وتعزيز حرية التعبير على الإنترنت"، وتطلب من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تعد تقريراً عن نتائج حلقة النقاش في شكل موجز.³⁴ تأمل العديد من منظمات حقوق الإنسان أن هذه العملية ستؤدي لإصدار قرار سنوي بهذا الشأن في مجلس حقوق الإنسان أو مبادئ توجيهية بشأن هذه المسألة ليتم اعتمادها عن طريق مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة للأمم المتحدة.

وعلى الرغم من ذلك، فقد ظهر عدد من المخاطر الكبيرة. قامت الصين وروسيا وبعض الدول العربية، مثل مصر بمحاولة عرقلة الجهود بشأن تعزيز حرية التعبير على الإنترنت، ولم يقتصر الأمر على ذلك، بل وصل إلى أن التهديد بمحاولة السيطرة على تلك العملية داخل الأمم المتحدة، ومحاولة استخدام أي مبادرة بخصوص حرية استخدام الإنترنت لإدخال لغة تسمح للدول بتقييد حرية الإنترنت، واستخدام مصطلحات غامضة مثل "الأمن" و"السيادة". سوف تكون حلقة نقاش في خلال الجلسة التاسعة عشرة لمجلس حقوق الإنسان مناسبة مهمة لدعاة حرية التعبير على الإنترنت لمواجهة التفسير الضيق للغاية التي تحاول الصين وروسيا وآخرون فرضه على المناقشات الدولية بخصوص هذه القضية.

ج. حقوق الإنسان في سياق الاحتجاجات

ألهمت الأحداث في العالم العربي، خلال عام 2011 بعض الأطراف الفعالة في الدول لمحاولة بناء توافق دولي للآراء بشأن الحاجة إلى إنشاء آليات أقوى لحماية حقوق الإنسان في سياق الاحتجاجات. بعد أن فشلت سويسرا في عقد جلسة خاصة بشأن الهجمات ضد المتظاهرين في العالم العربي خلال النصف الأول من عام 2011،

³³ انظر

http://www2.ohchr.org/english/bodies/hrcouncil/docs/17session/A.HRC.17.27_en.pdf (باللغة الإنجليزية)

³⁴ انظر

<http://daccess-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/G11/169/44/PDF/G1116944.pdf?OpenElement>

قامت بدلاً من ذلك بطرح "قرار" خلال الجلسة السابعة عشرة لمجلس حقوق الإنسان (يونيو 2011) من أجل عقد "حلقة نقاش عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق الاحتجاجات السلمية".³⁵

وقد عقدت "حلقة نقاش رفيعة المستوى بشأن تعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق الاحتجاجات السلمية" في 13 سبتمبر خلال الجلسة الثامنة عشرة لمجلس حقوق الإنسان. وخلالها عرض الخبراء توصياتهم للمجتمع الدولي حول كيفية حماية حقوق الإنسان بشكل أفضل في سياق الاحتجاجات.

كما اقترح المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وفي تكوين الجمعيات، ومتحدثون آخرون إصدار مبادئ توجيهية رسمية بشأن أفضل السبل لتعزيز وحماية حقوق الإنسان خلال الاحتجاجات، وخاصة الواسعة النطاق. وقد طالب بهي الدين حسن، مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، أثناء حديثه خلال حلقة النقاش، أن يعمل مجلس حقوق الإنسان على إصدار "إعلان [دولي] بشأن المبادئ التوجيهية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق الاحتجاجات السلمية"، وقدم "مقترحات لمبادئ توجيهية مستتبطة من الدروس المستفادة من المنطقة العربية، والتي ينبغي أن تدرج في أي إعلان من هذا القبيل".³⁶ وقد قدم خطاب حسن لأول مرة في حدث رسمي ينظمه مجلس حقوق الإنسان عن الأوضاع في البحرين واليمن.

أعدت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تقريراً لمجلس حقوق الإنسان عن "نتائج حلقة نقاش الخاصة بالاحتجاجات" في جلسته التاسعة عشرة (مارس 2012). أشارت سويسرا والنرويج ودول أخرى إلى رغبتها في ضمان متابعة قوية بخصوص هذه القضية، في حين أن بعض البلدان الأخرى مثل الصين وروسيا والجزائر أكدوا استعدادهم لمحاربة أي متابعة قوية لمسألة تعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق الاحتجاجات مثلها في ذلك مثل قضية حرية التعبير على الإنترنت، مما يجعلها من أهم المعارك التي سيتم الخوض فيها خلال عام 2012. كلتا من المبادرتين لديها إمكانيات كبيرة للمساعدة في إنشاء آليات دولية أقوى بشأن حقوق وحرريات المواطنين في تكوين الجمعيات والتجمع والتعبير. وفي ضوء "عالمية" حركات الاحتجاج الناشئة، وتزايد استخدام الإنترنت كوسيلة للتعبير السياسي والتنظيمي، وقد تثبت هذه القضايا أن لها أهمية تاريخية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان إذا كانت الحكومات قادرة على ضمان متابعة قوية وإيجابية للعمل داخل الأمم المتحدة. وسيكون للمجتمع المدني دور مهم يقوم به في العام المقبل لضمان حدوث ذلك.

٣. التهديدات التي يتعرض لها النظام الدولي لحقوق الإنسان

³⁵ انظر

(باللغة) <http://www2.ohchr.org/english/bodies/hrcouncil/17session/docs/A-HRC-DEC-17-120.pdf>

الإنجليزية)

www.cihrs.org انظر ³⁶

١ . تقويض معايير حقوق الإنسان: مراجعة ونسبية الأمم المتحدة

عملت منظمة التعاون الإسلامي والمجموعة العربية، سواء بشكل جماعي أو كدول منفردة، داخل آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لترويج تفسيرات تلك الدول للعقيدة الإسلامية³⁷، ولخلق نظام قانوني دولي حول مفهوم "ازدراء الأديان"³⁸. بل لقد حاولوا بقوة ربط مبدأ المساواة - أساس كل أعراف حقوق الإنسان - بالنوع الاجتماعي والتوجه الجنسي للفرد. لقد جرت هذه المحاولة بدرجة كبيرة لاستبعاد النساء والأفراد الذين لا ينتمون للجنسانية المغايرة (م.م.م.م.)³⁹ من اكتساب حماية أكبر تحت القانون الدولي، ومن الحصول على الحقوق التي يستحقونها بالفعل.⁴⁰ إن تركيز جهود منظمة التعاون الإسلامي والمجموعة العربية لدعم مفهوم ازدراء الأديان و"القيم التقليدية"، بدلاً من تطبيق جميع الحقوق على قدم المساواة في جميع الأوقات، يضعف بشكل كبير بعض معايير حقوق الإنسان الأساسية من خلال الحجج النسبية، وتهدد تلك الجهود على المدى الطويل بإعادة التفسير - بشكل عميق - لمفهوم عالمية حقوق الإنسان عن طريق ضمان افتقادها أي محتوى ملزم قانونياً، وبدلاً من ذلك يجعلها مرهونة بالإرادة السياسية لمؤسسات الدولة في أي بلد تخضع له.

أ. نهاية "ازدراء الأديان" في الأمم المتحدة!

لقد شهد العام الماضي (2011) تحولاً تاريخياً في السياسة الحكومية في منظمة التعاون الإسلامي والدول العربية داخل الأمم المتحدة نحو مفهوم "ازدراء الأديان". على مدار العام السابق (2010)، حيث حدث تراجع كبير وغير مسبوق بشأن الدعم السياسي لمفهوم "ازدراء الأديان" من الدول في الأمم المتحدة، وذلك نتيجة لتواصل الضغط طويل الأمد من جانب بعض الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان غير الحكومية من مختلف أنحاء العالم. ونتيجة لذلك، خلال النصف الأخير من عام 2010، بدأت منظمة التعاون الإسلامي عملية

³⁷ أي تفسير "الإسلام" بشكل ضيق وانتقائي تحدده الهيئات الحكومية بطريقة تعزز مصالحها.

³⁸ ازدراء الأديان هو مفهوم صدرته الحكومات العربية وغيرها من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي للنظام الدولي لحقوق الإنسان. "ازدراء الأديان" وما يرتبط بهذا المفهوم من قوانين، والتي هي مسألة شائعة الاستخدام من قبل الحكومات الديكتاتورية والقمعية في المنطقة العربية لانتهاك الحريات المدنية الأساسية، والتمييز ضد الأقليات الدينية، بما في ذلك المذاهب الإسلامية المختلفة. لقد أشار مراراً خبراء حقوق الإنسان المستقلون في جميع أنحاء العالم، من ضمنهم المقررون الخاص في مجلس حقوق الإنسان، إلى أن مفهوم ازدراء الأديان يتعارض مع المعايير العالمية لحقوق الإنسان، وأنه قابل لإساءة استخدامه من قبل الحكومات، حيث إن ما تحميه حقوق الإنسان هو الأفراد والجماعات وليس نظم الاعتقاد. وتستخدم الحكومات العربية ومنظمة التعاون الإسلامي مفهوم ازدراء الأديان لتمويه محاولاتهم لتقويض الحماية الدولية الحالية للحق في حرية التعبير والحقوق المدنية الأساسية الأخرى، بزعم حماية مجتمعات الأقليات المسلمة في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية من التمييز ضدها. لقد تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان (لجنة حقوق الإنسان سابقاً) قرارات سنوية حول "ازدراء الأديان" منذ عام 1999. وباستخدام القرارات حول "ازدراء الأديان" التي تم تمريرها في لجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان، دفعت منظمة التعاون الإسلامي إلى تبني قرار سنوي حول "ازدراء الأديان" من الجمعية العامة للأمم المتحدة. ويسهم التأثير التراكمي لهذه القرارات في تقويض ضمانات حقوق الإنسان للحق في حرية التعبير، من خلال إعادة تفسير ذلك المعيار الدولي واعتباره مشروطاً بتفسير دولة ما "للحقيقة" الدينية وللتقوى.

³⁹ المثليون والمثليات وثنائي الجنس والمتحولون جنسياً

⁴⁰ للاطلاع على رواية أكثر تفصيلاً فيما يتعلق بتلك المسألة، يرجى الرجوع إلى القسم الثاني (3) من الفصل "الإفلات من العقاب: سياسة متبادلة.. الحكومات العربية أمام الأمم المتحدة"، في التقرير السنوي لمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان لعام 2010، على

إعادة تقييم لنص قرار "ازدراء الأديان" لمعالجة التخوف من أن مفهوم "الازدراء" يقوض معايير حقوق الإنسان القائمة.

في الجلسة السادسة عشرة لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، في 24 مارس 2011، اعتمد المجلس قراراً بشأن "مكافحة التمييز والعنف" ضد الأشخاص على أساس الدين والمعتقد⁴¹، وذلك بعد مفاوضات مطولة بين منظمة التعاون الإسلامي بقيادة باكستان، وبعض الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بما في ذلك الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية. وقد تم اقتراح هذا القرار من منظمة التعاون الإسلامي ليحل محل القرار التقليدي الخاص بمسألة "ازدراء الأديان". يركز هذا القرار الجديد على حماية حرية الدين للفرد من خلال توفير وحماية الحق الذي تم استخدامه تحديداً في مسألة "ازدراء الأديان"، وهو الحق في حرية التعبير، بدلاً من محاربة التعصب الديني من خلال الدعوة لتجريم الخطاب "المهين" وهو التكتيك الذي يمكن أن يستخدم - وتم استخدامه من قبل - لقمع الأقليات الدينية ومن يتحدثون ضد حكوماتهم، دعا القرار إلى اعتماد تدابير وسياسات ملموسة، مثل تطوير شبكات تعاونية، وآليات الرصد، وتدريب المسؤولين الحكوميين، والتحدث علناً ضد التعصب. بدلاً من الرقابة التي لا تجدي، ويدعو القرار إلى اتباع نهج ذي منحنى عملي يمكن استخدامه لمحاربة جذور المشاكل الحقيقية للتمييز، والعنف ضد الأفراد على أساس دينهم أو معتقداتهم.

وقدمت منظمة التعاون الإسلامي هذا القرار الجديد لمجلس حقوق الإنسان، وقد حظى بإجماع من الدول الأعضاء في المجلس⁴². وبعد ما يقرب من سبعة أشهر، تم اعتماد قرار "مكافحة التمييز والعنف" مرة أخرى بإجماع الجمعية العامة للأمم المتحدة، وبالتالي تم استبدال قرار "الازدراء" في كل منها، وإذا تم الحفاظ على هذا التحول في قرارات مجلس حقوق الإنسان في المستقبل سيؤدي ذلك إلى توفير إطار مهم لمكافحة التمييز، مع الحفاظ على معايير حقوق الإنسان القائمة في الوقت نفسه. ومع ذلك، فإن الخطر الذي يمكن أن يأتي من أن تحيي منظمة التعاون الإسلامي قرار "الازدراء" ما زال قائماً وحقيقاً. وعلى هذا النحو، يجب أن يتم تضافر الجهود في الشهور والأعوام المقبلة للمحافظة على هذا التطور الإيجابي.

ب. ظهور "القيم التقليدية" في الأمم المتحدة؟

⁴¹ قرار A/HRC/RES/16/18 "مكافحة التعصب والقبولية النمطية السلبية والوصم والتمييز والتحرير على العنف وممارسته ضد الناس بسبب دينهم أو معتقداتهم"، انظر:

<http://daccess-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/G11/127/25/PDF/G1112725.pdf?OpenElement>

⁴² بالرغم من المقاومة التي تم توثيقها بشأن النص الجديد من قبل بعض أعضاء منظمة التعاون الإسلامي أثناء مفاوضات مغلقة، خصوصاً من قبل مصر والسعودية.

في بيان تم إصداره⁴³ بعد الاعتماد الأولي لقرار صدر بشأن "القيم التقليدية"⁴⁴ في الجلسة الثانية عشرة لمجلس حقوق الإنسان (سبتمبر 2009)، حذر مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان من أن مفهوم "القيم التقليدية"، والطريقة المسييسة التي تم استخدامه بها من قبل بعض الدول أعضاء مجلس حقوق الإنسان "يشكل اعتداء على عالمية المعايير الدولية لحقوق الإنسان من قبل آلية الأمم المتحدة التي من المفترض أن تدعم وتعزز هذه المعايير. وقد تم استخدام هذا المفهوم في العالم العربي، لتبرير كل من معاملة النساء كمواطنين من الدرجة الثانية، وختان الإناث، وجرائم الشرف، وزواج الأطفال، وغيرها من الممارسات التي تتناقض بوضوح مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان." وأضاف متسائلاً: "هل يعني هذا القرار أن مثل تلك الممارسات مقبولة بموجب القانون الدولي؟"

تعد هذه المسألة ذات أهمية متزايدة في سياق المداولات الجارية في مجلس حقوق الإنسان. وقد قدمت روسيا هذا القرار في مجلس حقوق الإنسان، وتم دعمه من الدول نفسها التي أيدت بقوة القرار الخاص بـ"ازدراء الأديان". هذا القرار الأول بشأن "القيم التقليدية" قام بتكليف مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بعقد حلقة عمل للخبراء "لتبادل وجهات النظر حول الكيفية التي يمكن بها أن يؤدي تحسين فهم القيم التقليدية للبشرية، ذات الصلة بالقواعد والمعايير الدولية القائمة في مجال حقوق الإنسان، إلى الإسهام في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية." وكان واحد من الاستنتاجات الرئيسية لهذه الحلقة (والتي عقدت في أكتوبر 2010) هو أن "هناك خطراً في مسألة استخدام مصطلح غير محدد، ويتطور باستمرار مثل "القيم التقليدية" كمعيار لحقوق الإنسان."⁴⁵

اقترحت روسيا قراراً ثانياً بشأن "القيم التقليدية"، وتم اعتماده بانقسام في الأصوات⁴⁶ في الجلسة السادسة عشرة لمجلس حقوق الإنسان (مارس 2011). تجاهل هذا القرار الثاني بشكل كبير الأخطار التي أثارها العديد من الحكومات والمدافعين عن حقوق الإنسان حول مفهوم القيم التقليدية والطريقة التي كان يتم بها استخدام هذا المفهوم بمقتضى القرار الأول. وكلفت اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان بإعداد دراسة حول "الكيفية التي يمكن أن يسهم بها في تحسين فهم وتقدير القيم التقليدية المتمثلة في الكرامة والحرية والمسؤولية في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها." وتم استخدام مصطلحات غامضة مرة أخرى في النص دون أي شرح لها. واجتمعت اللجنة

⁴³ بيان صحفي: الأمم المتحدة تأخذ خطوة للأمام وخطوتين كبيرتين إلى الخلف، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2009/10/2، انظر موقع المركز www.cihrs.org

⁴⁴ قرار A/HRC/RES/12/21، "تعزيز حقوق الإنسان وحياته الأساسية عن طريق تحسين فهم القيم التقليدية للبشر"، انظر <http://daccess-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/G09/167/22/PDF/G0916722.pdf?OpenElement>

⁴⁵ انظر

A/HRC/16/37، at <http://bit.ly/dU1F7D>

قرار A/HRC/RES/16/3

<http://daccess-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/G11/124/90/PDF/G1112490.pdf?OpenElement>

تصويت مجلس حقوق الإنسان: 24 لصالح القرار، 21 ضد القرار، 7 امتناع عن التصويت.

الاستشارية في أغسطس 2011 وبدأت المشاورات بشأن التقرير الذي طلب منهم أن يعدوه. وخلال ذلك قام عدد من المنظمات غير الحكومية بتقديم مداخلات تحت خبراء اللجنة (الذين تم تعيينهم من قبل الدول) على التعامل مع مفهوم "القيم التقليدية" في إطار القانون الدولي الحالي؛ والذي يحمي الأشكال التقليدية للتعبير، بما في ذلك حرية الدين، ولكنها تعتمد وتتقيد بمراعاة التقاليد في السياق الأوسع لحماية حقوق الأفراد.

من المقرر أن تنتهي اللجنة الاستشارية من التقرير وتقديمه للجلسة الحادية والعشرين لمجلس حقوق الإنسان (سبتمبر 2012). وقد أثارت مسألة تعيين مقرر من روسيا للجنة الاستشارية بعض المخاوف من أن سياسات الحكومة الروسية سوف يتم اعتمادها في التقرير النهائي للجنة، بما أن هذا الشخص هو من يقود عملية صياغة التقرير. وفي المقابل، يخشى أن تقوم روسيا، إلى جانب حكومات أخرى قامت من قبل بدعم قرارات سابقة بشأن "ازدراء الأديان"، باستخدام قرارات لاحقة بشأن "القيم التقليدية" لمحاولة إقحام لغة غامضة ونسبية في قاموس حقوق الإنسان للأمم المتحدة مرة أخرى، وبالتالي يتم تفويض إطار المعايير الدولية لحقوق الإنسان بأكمله. وقد يبدو أن التهديد الذي يشكله مفهوم "الازدراء" بدأ في التراجع، بينما في المقابل يبدأ مفهوم "القيم التقليدية" في الظهور، وهذا يعني أنه قد تكون مبادئ العالمية والمساواة التي تمنح القوة لجميع معايير حقوق الإنسان عرضة لهجمات متزايدة مرة أخرى.

٢. تفويض استقلال خبراء حقوق الإنسان ومسئولي الأمم المتحدة، والهجمات ضد المنظمات غير الحكومية

تناولت الفصول المتعلقة بالأمم المتحدة في التقارير السنوية السابقة لمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان الجهود التي تقوم بها الحكومات العربية والدول الأخرى لتفويض استقلال خبراء حقوق الإنسان داخل نظام الأمم المتحدة، بما في ذلك مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، والمقررون الخواص، إلخ، وذلك إلى جانب الهجمات ضد المنظمات غير الحكومية والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يتعاونون أو يسعون للتعاون مع الأمم المتحدة.⁴⁷ شهد العام الماضي (2011) تطورات غير مسبوقه (جيدة أو سيئة) في هذه المجالات.

أ. الهجمات على المنظمات غير الحكومية والمدافعين عن حقوق الإنسان

وفي إطار آخر يتزايد الانتقام⁴⁸ من المنظمات أو الأفراد الذين يتفاعلون مع آليات الأمم المتحدة، لتهريب و/أو منع المجتمع المدني من التفاعل بحرية مع نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وقد شهدت هذه النوعية من

⁴⁷ انظر تقارير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان السنوية لأعوام 2008، و2009، و2010 على موقع المركز

www.cihrs.org

⁴⁸ الانتقام هو "الممارسات الترهيبية" و/أو الهجوم على "أولئك الذين يسعون للتعاون مع الأمم المتحدة أو تعاونوا معها من خلال ممثلها أو آلياتها في مجال حقوق الإنسان، أو الذين قدموا شهادات أو معلومات لتلك الآليات". ويشمل ذلك من "قدموا دعماً" أو "قدموا شكاوى" أو "من تجمعهم قرابة بضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، أو من قدموا مساعدة قانونية أو غيرها لأولئك الضحايا" (فقرة 1 من قرار الأمم المتحدة (A/HC/RES/12/2)

الهجمات تصاعداً خلال الأعوام السابقة في العالم العربي، وقد أكد أحدث تقرير سنوي للأمم العام للأمم المتحدة بشأن الانتقام من المنظمات أو الأفراد⁴⁹، والذي تم تقديمه خلال الجلسة الثامنة عشرة لمجلس حقوق الإنسان (سبتمبر 2011)، هذا الاتجاه الخطير في المنطقة. ففي التقرير تم توثيق حالات انتقام قامت بها حكومات البحرين والسودان والسعودية واليمن ضد المدافعين عن حقوق الإنسان. وفي تطور إيجابي، بشأن مسألة الانتقام، وبعد ضغط قوي من جانب المنظمات غير الحكومية، أخذت تلك المسألة اهتماماً أكثر من قبل الدول وهيئات الأمم المتحدة خلال عام 2011، رداً على التوصية الواردة في تقرير الأمين العام، قام الاتحاد الأوروبي ودول أخرى باقتراح اعتماد "قرار" بشأن الهجمات الانتقامية في الجلسة الثامنة عشرة لمجلس حقوق الإنسان، وتم اعتماد هذا القرار، دون تصويت. ونص القرار على إقامة حلقة نقاش لمعالجة "موضوع التخويف أو الانتقام المرتكبين في حق الأفراد والجماعات الذين يتعاونون أو تعاونوا مع الأمم المتحدة وممثلها وآلياتها في مجال حقوق الإنسان"⁵⁰، وتشجع أيضاً الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمراقبين في مجلس حقوق الإنسان على أن يتناولوا، خلال المناقشة العامة التي ستجرى في إطار البند 5 من جدول الأعمال، تلك المسألة، وهي من الممارسات التي بدأتها المنظمات غير الحكومية في جلسات سابقة للمجلس. سيتم عقد حلقة النقاش في الجلسة الحادية والعشرين لمجلس حقوق الإنسان (سبتمبر 2012).

إن استخدام لجنة الأمم المتحدة للمنظمات غير الحكومية لمعاقبة المنظمات الغير حكومية لعملهم المستقل في مجال حقوق الإنسان يمكن اعتباره أيضاً شكلاً من أشكال الانتقام.⁵¹ وتستخدم الحكومات المعادية للمنظمات غير الحكومية "لجنة المنظمات غير الحكومية" كوسيلة لمنع مشاركة عدد أكبر من منظمات حقوق الإنسان، وكأداة للتخويف. فعادة لا يتم منح الصفة الاستشارية في المجلس الاقتصادي الاجتماعي للمنظمات غير الحكومية المستقلة، أو يتم إرجاء طلباتهم إلى أجل غير مسمى، بينما يتم منح تلك الصفة بسرعة لعدد متزايد من المنظمات "غير الحكومية"/الحكومية (جونجو)⁵². علاوة على ذلك، تستخدم الحكومات القمعية اللجنة لتجميد أو سحب الوضع الاستشاري من المنظمات غير الحكومية التي تجرؤ على انتقاد أداء هذه الحكومات أو حلفائها فيما يتعلق

⁴⁹ قرار A/HRC/DEC/18/118، "التعاون مع الأمم المتحدة وممثلها وآلياتها في مجال حقوق الإنسان"، انظر:

<http://daccess-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/G11/169/37/PDF/G1116937.pdf?OpenElement>

⁵⁰ قرار A/HRC/DEC/18/118، "التعاون مع الأمم المتحدة وممثلها وآلياتها في مجال حقوق الإنسان"، انظر:

<http://daccess-dds-ny.un.org/doc/RESOLUTION/GEN/G11/169/37/PDF/G1116937.pdf?OpenElement>

⁵¹ لجنة المنظمات غير الحكومية هي جهاز فرعي من المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة ومقرها نيويورك. وهي اللجنة المسؤولة عن قبول طلبات اعتماد المنظمات غير الحكومية أو رفضها. وهي المسؤولة أيضاً عن مراجعة أنشطة المنظمات غير الحكومية المعتمدة في الأمم المتحدة، وعن اتخاذ القرار بخصوص تعليق عضوية أي منظمة غير حكومية إذا ما قدمت إحدى الحكومات شكوى ضدها. اعتماد المنظمات في الأمم المتحدة، (أو الوضع الاستشاري في المجلس الاقتصادي والاجتماعي) يسمح لأي منظمة معتمدة بإرسال ممثلين عنها، والمشاركة بشكل مباشر في عمليات الأمم المتحدة. ومن ثم فهي المدخل الرئيسي للمنظمات غير الحكومية للمشاركة في مداولات مجلس حقوق الإنسان ومساءلة الحكومات على المستوى الدولي.

⁵² المنظمات غير الحكومية-الحكومية (جونجو): هي المنظمات غير الحكومية التي ترعاها الدولة.

بحقوق الإنسان. ومن المرجح أن تلك العملية المزدوجة: ممثلة في التسارع في منح الصفة الاستشارية للمنظمات "غير الحكومية"/الحكومية (الجونجو معاقبة المنظمات غير الحكومية المستقلة والتخلص منها)، وفي الوقت نفسه سيكون لها على المدى الطويل تأثيرات سيئة على استمرارية تفاعل المجتمع المدني مع آليات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة.

كمثال على ذلك، في عام 2011 خلال استئناف جلسة لجنة المنظمات غير الحكومية، اتخذت الدول الأعضاء باللجنة قرار "عدم اتخاذ إجراءات" أثناء التصويت على طلب الحصول على صفة استشارية مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة الوارد من المركز السوري للإعلام وحرية التعبير في العالم العربي⁵³، مما أدى بشكل فعلي إلى تأجيل الطلب لجلسة اللجنة التالية في يناير 2012. وبسبب الضغوط التي مارستها الحكومة السورية، تم تأجيل طلب المركز السوري للإعلام وحرية التعبير في العالم العربي مرات عديدة لأكثر من سنتين خلال خمس جلسات للجنة المنظمات غير الحكومية. كما طرحت الدول الأعضاء في اللجنة أكثر من 40 سؤالاً، تم تكرار العديد منها للمركز. وقامت سوريا بتوزيع مذكرة شفوية أثناء استئناف جلسة اللجنة، تتهم فيها المركز السوري للإعلام وحرية التعبير في العالم العربي بأنه منظمة منحازة، لديها أجندة سياسية "لزعزعة استقرار وثقة الشعب السوري في حكومته". وانعكست النقاط التي أثارها الحكومة السورية في المذكرة الشفوية أثناء مناقشات اللجنة، وذلك من خلال تساؤل فنزويلا والصين بشأن قدرة المركز السوري للإعلام وحرية التعبير في العالم العربي على العمل دون أن يكون لديه وضع قانوني في سوريا، ودول أخرى مثل الهند وكوبا والسودان طلبت توضيحات إضافية من المركز. وبناء على ذلك قررت اللجنة عدم اتخاذ قرار في الموضوع، بغالبية عشرة ضد ستة وامتناع ثلاث دول عن التصويت. في يوليو 2011، اقترحت فرنسا مشروع قرار أمام المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، والذي يستعرض قرارات لجنة المنظمات غير الحكومية، ويطلب المشروع إلغاء القرار الصادر بعدم اتخاذ إجراء بشأن طلب المركز السوري للإعلام وحرية التعبير في العالم العربي وأن يتم منح المركز الصفة الاستشارية مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي. بعد حملة ضغط قوية من حكومات ومنظمات غير حكومية عديدة حول العالم لصالح طلب المركز السوري للإعلام وحرية التعبير في العالم العربي، وقد تمت الموافقة على القرار الذي اقترحت فرنسا من قبل الدول أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي دون تصويت، وتم منح المركز السوري للإعلام وحرية التعبير في العالم العربي صفة استشارية مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة.

⁵³ المركز السوري للإعلام وحرية التعبير في العالم العربي هي منظمة غير حكومية لحقوق الإنسان مقرها فرنسا، ويهدف المركز إلى تعزيز حرية الرأي والتعبير في سوريا والعالم العربي. يقوم المركز بعقد ورش عمل وحلقات نقاشية، وتنتشر دراسات متعلقة بحرية الرأي والتعبير، وتقدم أيضاً الدعم القانوني للصحفيين. مازن درويش، مدير المركز السوري للإعلام وحرية التعبير في العالم العربي، هو من أهم المدافعين عن حقوق الإنسان السوريين والمعروفين بالنزاهة.

تمثل حالة المركز السوري للإعلام وحرية التعبير في العالم العربي مثالا على المحاولات التدميرية التي تمارسها الحكومات العربية وآخرون، للرقابة وإقصاء منظمات حقوق الإنسان المستقلة عن المشاركة في عمل الأمم المتحدة عن طريق استخدام لجنة المنظمات غير الحكومية التابعة للأمم المتحدة. ولكن هذا المثال يسلط الضوء أيضاً على إمكانية إحداث تغيير إيجابي إذا كانت الدول الأساسية ومنظمات المجتمع المدني تعمل معاً، وتضع من أولويات جهودها التغلب على القرارات السلبية الصادرة من لجنة المنظمات غير الحكومية. حالة المركز السوري للإعلام وحرية التعبير في العالم العربي هي الحالة الوحيدة المعروفة عن منظمة غير حكومية تعمل فقط في مجال حقوق الإنسان في العالم العربي حصلت على صفة استشارية مع المجلس الاقتصادي الاجتماعي بالرغم من فشل لجنة المنظمات غير الحكومية في إعطائها هذه الصفة.

ب. تفويض استقلال مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

كما في الأعوام السابقة، شهد عام 2011 أيضاً قيام بعض الدول باتخاذ موقف معادٍ لاستقلال مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وحاولت إخضاع المفوضية لمجلس حقوق الإنسان -وهو هيئة سياسية- من خلال منح الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان دور الإشراف الإداري والمالي على عمل ومبادرات المفوضية. خلال الجلسة الثامنة عشرة لمجلس حقوق الإنسان (سبتمبر 2011)، قامت مجموعة من الدول بقيادة كوبا وباكستان وسيريلانكا بتقديم مشروع قرار يطالب المفوضية بتقديم تقرير لمجلس حقوق الإنسان بشأن إعادة تقسيم موظفيها بحسب الدول، ويطلب معلومات تفصيلية بشأن ميزانيتها وبرامجها وأنشطتها، وهي معلومات عادة ما تطلبها هيئة رقابية. يبدو أن هذا القرار أتى لتهيئ الطريق لتطوير المهام الرقابية لمجلس حقوق الإنسان على مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وهو الدور الذي لم يسع المجلس أن يلعبه أبداً من قبل. وكما حدث سابقاً، كان رد فعل العديد من المنظمات غير الحكومية والدول قوياً ضد تلك المبادرة، وذلك خوفاً من أن تمثل تلك محاولة لتفويض استقلال المفوضية. وفي إطار التوصل إلى حل وسط، بدلاً من التصويت على هذه المبادرة كقرار، تجسدت هذه المبادرة في بيان صادر من رئيس مجلس حقوق الإنسان. قام فيه رئيس المجلس بإبطال العديد من العناصر الخطرة للقرار المقترح، ولكنه احتوى أيضاً على بعض المصطلحات الخطيرة والمبهمة! التي قد يتم استخدامها في مبادرات مماثلة في السنة المقبلة. إن استقلال مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لا يزال تحت تهديد محتمل من قبل مبادرات مماثلة في المستقبل، مما يعرض المنظمات غير الحكومية والدول الأعضاء في الأمم المتحدة الذين يريدون أن تحتفظ المفوضية باستقلاليتها للخطر، لذا يجب أن يكونوا على استعداد لمواجهة هذا الخطر بجدية وقوة.

خاتمة

شهد عام 2011 العديد من التطورات الإيجابية في الأمم المتحدة من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان في العالم العربي وخارجه. العديد من تلك التطورات الإيجابية جاءت مرتبطة، أو تمت تغذيتها من الحركات الاحتجاجية واسعة النطاق من أجل الإصلاح الديمقراطي التي اجتاحت العالم العربي. إلا أنه في بعض الأحيان، كانت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة غير قادرة على التغلب على المصالح السياسية قصيرة الأمد للحكومات القوية والكتل السياسية؛ مما أدى إلى عدم الاستجابة، أو عدم كفاية الإجراءات المتخذة بشأن حالة بعض الدول، وعلى الأخص فيما يتعلق بالبحرين في مجلس حقوق الإنسان، وبسوريا في مجلس الأمن. في حين أن مبادرات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة الإيجابية، وغير المسبوقة في كثير من الأحيان، أعطت الأمل لإمكانية اتخاذ إجراءات أقوى وأكثر فعالية من قبل المجتمع الدولي لحماية ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في العالم العربي، إلا أن التحدي المتمثل في التغلب على ازدواجية المعايير الراسخة والتي تعاملت بها العديد من الدول أعضاء الأمم المتحدة فيما يتعلق بـ"الربيع العربي"، هو أكبر عائق للحفاظ على كل من سلامة ومشروعية تلك المبادرات.

إن الدور المؤثر الذي لعبته الأمم المتحدة على مدار العام الماضي في الصراع الدائر في العالم العربي من أجل الإصلاح الديمقراطي وحقوق الإنسان، سواء من خلال اتخاذ إجراءات أم لا، هو أمر واضح لمن راقبوا التفاعل بين الحكومات العربية والمجتمع الدولي. ربما لم تكن الجهود القوية والمستمرة من جانب المجتمع المدني العامل في حقوق الإنسان على المستوى الوطني والإقليمي والدولي واضحة بالشكل الكافي، ولكنها ذات أهمية لأنها كانت تلعب دوراً بالضغط على الأطراف الدولية وإعلامها. إن التحدي المتمثل في خلق استجابة دولية أكثر مبدئية وثابتة لدعم الحركات الديمقراطية ولحماية ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في العالم العربي ومناطق أخرى يتطلب التزاماً طويل الأمد واستراتيجية لكيفية إشراك المجتمع المدني العامل في مجال حقوق الإنسان من جميع أنحاء العالم للتأثير على تفاعلات ومداولات الأمم المتحدة والقرارات السياسية الخارجية التي يتم تشكيلها على المستوى الوطني. في حين أن العام الماضي أظهر أن الوصول إلى هذا الهدف هو شيء صعب للغاية ويمثل تحدياً كبيراً، إلا أنه أظهر أيضاً أنه يمكن تحقيق تقدم من أجل الوصول إليه.